جامعة يحي فارس بالمدية
كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم التجارية

عنوان المذكرة:

آليات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

–دراسة حالة cnac بالمدية–

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم التجارية

التخصص: مالية المؤسسة

من إعداد الطالبان:
سراج عيد المجيد
ضيفاوي هشام

الأستاذ المشرف:
أ.عراب هريش خديجة

السنة الجامعية:
2020/2019


بسم الله الرحمن الرحيم

شكر وتقديـــر

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خاتم النبيين والمرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وسلم تسليما كثيرا.

ربنا انفعنا بما علمتنا وعلمنا بما ينفعنا وأعطنا ولا تحرمنا وزدنا ولا تنقصنا وأرضنا وأرضى عنا آمين والحمد لله رب العالمين وبعد.....

لقد أمرنا ديننا الحنيف أن نقدم الشكر لمن أجرى الله النعمة على أيديهم، إذ يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: " ومن صنع لكم معروفا فكافئوه، فإن لم تجدوا ما تكافئونه به فادعوا له حتى ترو أنكم كافأتموه «. رواه أحمد

وعليه نتقدم بالشكر لكل من قدم العون لنا وبداية نتقدم بالشكر لأستاذتنا ومشرفتنا عراب هريش خديجة التي أشرفت على هذا الدراسة ولم تبخل علينا في تقديم النصح والتوجيه والإرشاد

كما لا يفوتنا أن نتقدم بجزيل الشكر والتقدير إلى موظفي جامعة يحي فارس وبالخصوص الأستاذ بن عيشوش محمد.

الإهداء

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، أهدي ثمرة جهدي ودوامها سنوات من العمل والدراسة إلى اللذين زوداني بالأمل من أجل مواصلة الدرب والمسيرة بنجاح وتفوق

والديّ العزيزين

إلى من جعلني قويا وكان لي سندا في دراستي، إلى من علمني لأن أجعل من الانكسار بداية حلم جديد أبي العزيز.

إلى من أدين لها بكل حياتي وجهدي ونور عيني أمي الحبيبة، إلى من قاسمني عبء العمل وعلمني الوفاء والإخلاص وكان لي سندا فترة هذا العمل أخي العزيز.

إلى كل الذين أكن لهم الحب والاحترام، إلى كل أصدقائي الذين تقاسمت معهم هذا العمل المتواضع، صالح، عامر، بوجمعة، أسامة.

إلى صديقي ورفيقي وأخي هشام، ومن لم يذكرهم قلمي ولساني فأهدي لكم هذا العمل كلّه، والى من تسكنه روح العلم والمعرفة.

عبد المجيد

الإهداء

إلى بهجة فؤادي، ونبع الحنان الصافي الذي لا ينضب إلى من علمني كيف أحب ولا أكره وأعطي ولا أبخل، إلى من تفوق الوصف الحنونة الغالية (أمي) أطال الله في عمرها.

إلى من تمنى وسعى فأعطاني كل ما عنده ما لم يكن عنده حتى لا يغدو طلب العلم علما والهيام به سعيا، إلى من أفنى عمره حتى يصنع مني قلما، إلى الذي خلد اسمه في ذاكرتي "والدي العزيز أطال الله في عمره.

إلى أخي الحبيب التي ساعدني في انجاز هذا العمل.

إلى إخوتي وأخواتي الأعزاء

إلى كل أساتذتي الكرام، إلى أصدقائي، إلى من شاركني العمل الرفيق والأخ "عبد المجيد"

إلى كل هؤلاء أهدي ثمرة جهدي راجي من الله سبحانه وتعالى النفع والانتفاع.

هشام

المختصر	المعنى بالعربية	المعنى باللغة الأجنبية
pme	المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	Petit et moyenne entreprise
ANSEJ	الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب	Agence national de soutien a l'emploi des jeunes
ANDI	الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار	Agence nationale de développement de l'investissement
ANGEM	الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر	Agence nationale de gestion du micro crédit
CNAC	الصندوق الوطني للتأمين على البطالة	Caisse nationale d'assurance chômage
FGAR	صندوق ضمان قروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	Fond de garantie des crédit au pme
CGCI_pme	صندوق ضمان قروض استثمارات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	Caisse de garantie des crédits d'investissement
BADR	بنك الفلاحة والتنمية الريفية	Banque de l'agriculture et de développement rurale
PIB	الناتج الداخلي الخام	Produit intérieur brut
TVA	الرسم على القيمة المضافة	Taxe sur la valeur ajoutée
TCR	جدول حساب النتائج	Tableau de compte de résultat
FR	رأس المال العامل	Fond de roulement
BFR	احتياج رأس المال العامل	Besoins de fonds de roulement
DPMAR	مندوبية قسم الشرطة للتأمين	Délégation de service police d'assurer

مستخلص

تهدف هذه الدراسة الى معالجة الدور التنموي الذي تلعبه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية لأي دولة، وذلك من خلال مساهمتها في خلق فرص عمل جديدة وبعث روح المبادرة لدى الافراد، بالإضافة إلى دورها الفعال على المستوى الاقتصادي والاجتماعي.

سعت الجزائر الى تشجيع قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال خلق أشكال مختلفة من الأجهزة والهيئات لدعم ومساندة هذا القطاع على غرار: ANGEM، ANSEJ ,CNAC تكمن أهم أولوياتها في التشغيل والحد من البطالة وتحقيق التنمية الاقتصادية.

توصلت نتائج الدراسة الى الدور الفعال الذي يلعبه الصندوق الوطني للتامين عن البطالة وكذا البنوك الشركاء في عملية تمويل وذلك من خلال الدراسة الميدانية التي تمت على مستوى مؤسسة اشهارية بالمدية.

الكلمات المفتاحية:

CNAC "المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، التمويل، الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة

Abstract :

This study aims at addressing the developmental role played by small and medium enterprises in the economic development of any country by contributing to the creation of new job opportunities and the creation of entrepreneurship among individuals in addition to its effective role in economic and social level.

Algeria has sought to encourage the SME sector by creating various forms of bodies and bodies to support and this sector such as ANGEM, CNAC, ANSEJ its main priorities are employment reducing unemployment and achieving economic development.

The results of the study reached the active role played by the fund national insurance for unemployment and the banks involved in the financing process through a field study conducted at the level of an adverting agency in Medea.

keywords: SME. finance. national unemployment insurance fund.

المحتويات	الصفحة
البسملة	
إهداء	
فهرس الجداول	
فهرس الأشكال	
ملخص	
المقدمة العامة	ب-ج
الفصل الأول: أساسيات حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	02
تمهيد	02
المبحث الأول: ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	03
المطلب الأول: مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	03
المطلب الثاني: أنواع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	08
المطلب الثالث: دور وأهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	11
المبحث الثاني: خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والعناصر المكونة لها	16
المطلب الأول: تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	16
المطلب الثاني: خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	20
المطلب الثالث: العناصر المكونة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة	21
خلاصة الفصل	22
الفصل الثاني: تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	23
تمهيد	23
المبحث الأول: مصادر التمويل والآليات الكلاسيكية والمستحدثة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	24
المطلب الأول: مصادر التمويل	24
المطلب الثاني: آليات التمويل المستحدثة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	27
المطلب الثالث: آليات التمويل المستحدثة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	34
المبحث الثاني: تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمشاكل التي تواجهها وتحدياتها المستقبلية	35
المطلب الأول: تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	35
المطلب الثاني: المشاكل التي تواجهها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	42
المطلب الثالث: التحديات المستقبلية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة	44
خلاصة الفصل الثاني	45
الفصل الثالث: دراسة تطبيقية للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة cnac	48
تمهيد	48
المبحث الأول: ماهية الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة	49
المطلب الأول: نشأة الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة	49
المطلب الثاني: التركيبة التمويلية من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة	52

المبحث الثاني: آليات عمل الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة وتحليل نشاطه في المدية	**55**
المطلب الأول: آليات عمل الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة في المدية	**55**
المطلب الثاني: تحليل نشاط الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة في المدية خلال الفترة 2018/2004	**59**
المطلب الثالث: دراسة حالة تمويل مؤسسة اشهارية	**67**
خلاصة الفصل	**78**
الخاتمة العامة	**79**
قائمة المراجع	**84**

قائمة الجداول

الرقم	عنوان الجدول	الصفحة
01	مساهمة الصناعات الصغيرة والمتوسطة في خلق فرص العمل والإنتاج في بعض الدول	14
02	تطبيق البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	42
03	الهيكل المالي للتمويل الثلاثي	52
04	توزيع عدد الملفات المودعة حسب الجنس لدى الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة وكالة المدية خلال الفترة 2018/2004.	59
05	عدد الملفات المودعة حسب كل قطاع لدى الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة وكالة المدية خلال الفترة 2018/2004.	60
06	توزيع عدد الملفات الممولة على حسب الجنس من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة– المدية خلال الفترة2004/2008	62
07	توزيع عدد الملفات الممولة على حسب كل قطاع من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة–المدية خلال الفترة 2018/2004	63
08	دراسة وضعية الملفات الخاصة بتمويل المؤسسات المصغرة بين الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة والبنوك في المدية خلال الفترة 2018/2004	66
09	جدول إهتلاك القرض	69
10	جدول حسابات النتائج	70
11	الهيكل التمويلي للمشروع.	71
12	الهيكل الإستثماري للمشروع	72
13	التدفقات النقدية للمشروع	73
14	النتائج المتوسطة	74
15	التدفقات والتدفقات المتراكمة للمشروع	76
16	التدفق النقدي قبل التحيين والتدفق النقدي بعد التحيين	77

قائمة الأشكال

الرقم	عنوان الشكل	الصفحة
01	أنواع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	08
02	تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	16
03	آليات التمويل الكلاسيكية لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	34
04	المستوى الأول للهيكل المالي التمويل الثلاثي	53
05	المستوى الثاني للهيكل المالي التمويل الثلاثي	53
06	توزيع عدد الملفات المودعة حسب الجنس لدى الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة وكالة المدية خلال الفترة 2018/2004	59
07	عدد الملفات المودعة حسب كل قطاع لدى الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة وكالة المدية خلال الفترة 2018/2004.	61
08	توزيع عدد الملفات الممولة على حسب الجنس من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة– المدية خلال الفترة 2018/2004	62
09	توزيع عدد الملفات الممولة على حسب كل قطاع من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة–المدية خلال الفترة 2018/2004	64

قائمة الملاحق

الرقم	عنوان الملحق	الصفحة
01	Fiche d'identification du chômeur promoteur	86
02	Mode de financement	87
03	Tableau d'amortissement de crédit bancaire	88
04	Tableau des comptes du résultats 1er année	89
05	Structure de financement	90

المقدمة العامة:

في سياق تحديات النظام الإقتصادي العالمي وما طبعه من تحولات على أكثر من صعيد أضحت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة رافدا حقيقيا للتنمية الدائمة بشقيها الإقتصادي والإجتماعي، باعتبارها قطاعا منتجا للثروة وفضاءا حيويا لخلق فرص العمل، وبالتالي فهي وسيلة إقتصادية وغاية إجتماعية، فينبغي عليها أن تأخذ على عاتقها الأعباء الناتجة عن الدراسة موقع جديد ضمن خريطة الإقتصاد العالمي الجديد.

نجاح برامج التنمية المعتمدة أساسا على قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في بعض الدول التي كانت مشابهة من حيث الظروف الاقتصادية والاجتماعية للجزائر، جعل هذه الأخيرة تعيد النظر في إستراتجيتها التنموية، بإعادة توجيهها من خلال الإعتماد على قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حيث إن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يمكن إن تكون محركا قويا للتنمية الإقتصادية، غير انه لا بد لهذا القطاع إن يستفيد من تجارب بعض الدول التي أصبحت رائدة في هذا المجال.

وفي هذا السياق جاء القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ليعطي حلولا للعديد من المشاكل التي تعرفها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، بوضعه لمجموعة من الآليات التنظيمية التي من شأنها اتخاذ كل التدابير اللازمة من أجل تشجيع ودعم وترقية هذه المؤسسات، كما أن إنشاء مشاتل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من شأنه أن يشكل محورا يساهم في تشجيع المؤسسات، ومن المؤكد أن صندوق ضمان القروض ستكون له أهمية كبرى في ضمان القروض البنكية، ليوفر للمؤسسات آلية مرنة وفعالة في تمويل مشاريعها.

وعليه فإن التطلع إلى آفاق واسعة تجعل من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، المحرك القوي للإقتصاد الوطني، وذلك عن طريق التغلب على المشاكل والعراقيل التي تحد من تطور هذه المؤسسات، ومن هذا المنطلق يمكن طرح الإشكالية التالية:

الإشكالية الرئيسية:

اذا كانت المؤسسات الصغيرة و المتوسطة تعتبر في الوقت الراهن احدى المرتكزات الأساسية لخلق الثروة على المستوى المحلي و الوطني على حد سواء و هذا ما سعت اليه الجزائر من خلال تبني استراتيجية تهدف الى ترقية و دعم هذا النوع من المؤسسات و ذلك لتحقيق تنمية وطنية شاملة و انطلاقا من هنا يمكن معالجة هذا الموضوع من خلال طرح الإشكالية التالية:

ماهي الطرق والآليات التي تقوم من خلالها cnac بتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر؟

من خلال هذه الإشكالية سنتطرق إلى بعض الأسئلة الفرعية نذكر منها:

1/ما هو مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟

2/ ماهي مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟

3/ما هو دور الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة؟

فرضيات البحث:

1. للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة مجموعة من الخصائص تجعلها ذات أولوية وتؤهلها للقيام بدور فعال ،للوصول إلى الأداة المرجوة.
2. تساهم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة مساهمة كبيرة في التنمية الاقتصادية
3. يعتبر التمويل الذاتي أهم مصادر للتمويل .
4. هناك عدة مصادر لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وذلك بحسب طبيعة نشاطها.
5. يعتبر الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة من أهم القنوات التي تهتم بتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وذلك عن طريق الإقراض.

المنهج المستخدم :

حتى نلم بالموضوع محل الدراسة حاولنا تجميع المعطيات و المعلومات الخاصة به، حيث قمنا بتسليط الضوء على أهم عناصر الموضوع بالقراءة و التأمل و التحليل، و قد اعتمدنا في غضون ذلك على عدة مناهج هي :

المنهج الوصفي و المنهج التحليلي حتى نبين ماهية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

و أهميتها في الاقتصاد الوطني بالاعتماد على المراجع و المصادر التي توفرت لدينا

و التي تناولت الموضوع بالشرح و التحليل ،كما استعنا بالسرد الإحصائي من خلال عرض و تحليل البيانات و الجداول و الأشكال التي توفرت لدينا خاصة معطيات الاقتصاد الوطني وواقع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة به و التي مفادها إعطاء صورة أوضح عن الموضوع محل الدراسة .

أسباب إختيار الموضوع:

1- تزايد الاهتمام بهذا الموضوع في الآونة الأخيرة وكذلك محاولة التعرف على هذا القطاع من حيث أبعاده وأشكاله

2- الموضوع يهتم كثيرا بالفئة الغالبة (فئة الشباب) ومعالجة مشكلة البطالة

3- صعوبة حصول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على التمويل والعراقيل التي تواجهها.

أهداف الدراسة: نسعى من خلال هذه الدراسة الوصول الى مايلي:

- التعرف على مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة
- الاهتمام الكبير الذي أولته الجزائر لهذه المؤسسات والإصلاحات الكبيرة التي سخرتها لتأهيل هذا القطاع في مختلف جوانبه

- دراسة العلاقة التي تجمع بين الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة
- إبراز دور الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة تمويل قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

أهمية الدراسة :تبرز أهمية هذه الدراسة فيما يلي:

- إبراز الطرق والأساليب والمتبعة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- يعتبر التمويل أهم المواضيع التي تهتم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية الاقتصادية من جهة وفتح عدة مناصب الشغل من جهة أخرى.
- معرفة أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في اقتصاد الجزائر.
- محاولة إظهار أهم الطرق والآليات المستخدمة لتمويل هذا القطاع.

الدراسات السابقة:

كما سبق وأن ذكرنا في مبررات إختيار الموضوع، فإن هذا الدراسة يعتبر بمثابة جزء رابط لدراسات سابقة حول التمويل والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مع محاولة إبراز آليات هذه الأخيرة مع الإشارة إلى وجود دراسات مشابهة لدراستنا هذه:

1. **الدراسة الأولى:**

مذكرة الطالب العايب ياسين بعنوان **إشكالية تمويل المؤسسات الإقتصادية**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم الاقتصادية، فرع الاقتصاد المالي، جامعة منتوري قسنطينة،2010 /2011.

تضمنت هذه الدراسة الدراسة عن العوامل المحددة للتمويل من مختلف المصادر، إذ ترجع إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر إلى العديد من العوامل، منها ما هو مشترك بينها في معظم دول العالم كخصوصيتها المالية تجاه عدم تماثل المعلومات بينها وبين مؤسسات التمويل، ومنها ما تختص به المؤسسة الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، كضيق مصادر التمويل وخاصة التي تساعد على تدنية آثار عدم تماثل المعلومات.

2. **الدراسة الثانية:**

مذكرة الطالب زويتة محمد الصالح بعنوان **أثر التغيرات الاقتصادية على ترقية قطاع المؤسسات الصغيرة في الجزائر**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير، تخصص نقود ومالية، جامعة الجزائر،2007/2006

توصل الطالب من خلال دراسته إلى" لإنشاء مؤسسة صغيرة يجب المرور بعدة مراحل من أجل ضمان نجاحها وإستمرارها، رغم الإختلاف الحاصل حول الخصائص المشتركة التي يمكن أن تجتمع حولها المؤسسات وتتمثل أساسا في الملكية المحلية، التمتع بالإستقلالية المالية والإدارية ، كما يعتبر مشكل التمويل من أكبر العوائق التي تقف أمام تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة .

3. الدراسة الثالثة:

مذكرة الطالبة برجي شهرزاد **بعنوان إشكالية إستغلال مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة** لنيل شهادة الماجيستير، تخصص مالية دولية، جامعة أبي بكر بلقايد –تلمسان،2012/2011.

لقد توصلت الطالبة في دراستها إلى مكانة وأهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على مستوى الإقتصاديات المتقدمة وإقتصاديات الدول ذات التجربة الرائدة تنمية هذه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الإقتصاد الجزائري خاصة، نظرا لأحجام البنوك الجزائرية على تمويل هذه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بسبب الشروط والضمانات التي تطلبها البنوك والتي تقف عائقا أمام هذه المؤسسات في كثير من الأحيان.

صعوبات الدراسة:

- صعوبة التنقل لمكان إجراء الدراسة بسبب الفيروس كوفيد 19
- صعوبة الحصول على مراجع من المكتبة بسبب الوباء.

هيكل الدراسة:

من أجل دراسة موضوع الدراسة ومحاولة الإحاطة بمختلف جوانبه ارتأينا تقسيم دراستنا ثلاث فصول حاولنا فيها الإلمام بكل الجوانب التي يمكن عن طريقها إيجاد أجوبة كافية للإشكاليات المطروحة وكذلك مدى اختبار صحة الفرضيات التي انطلقنا منها لغرض الإجابة على الإشكالية الرئيسية للدراسة.

فقد تم تقسيم الدراسة كما يلي:

الفصل الأول: الإطار النظري للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

الفصل الثاني:تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

الفصل الثالث : دراسة تطبيقية للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة cnac.

.

الجزء النظري

الفصل الأول

أساسيات حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تمهيد:

تحظى المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الوقت الراهن باهتمام متزايد من قبل السياسيين و الإقتصاديين و اعترافا بما تلعبه من إسهامات في تحقيق التنمية الإقتصادية و الإجتماعية، فهي تمثل النواة الحقيقية و المرتكز الإستراتيجي لقطاع المال و الأعمال دون استثناء، ذلك لكونها منطلقا أساسيا لزيادة الإنتاجية من ناحية و المساهمة في معالجة مشكلتي الفقر والبطالة من ناحية أخرى، نظرا لما توفره من فرص عديدة للعمل فضلا عن كونها تشكل ميدانا لتطوير المهارات و الفنيات و تفتح مجالا واسعا أمام المبادرات الفردية و التوظيف الذاتي وهو ما يخفف الضغط على القطاع العام.

و من هذا المنطلق يتم تقسيم هذا الفصل إلى مبحثين :

المبحث الأول: ماهية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

المبحث الثاني:تصنيف و خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والعناصر المكونة لها

المبحث الأول: ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

حاول الاقتصاديون تحديد تعريف موحد للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة رغم التطور المستمر الذي تعرفه وذلك بالإعتماد على نوع المؤسسة ودورها وأهميتها، وعليه سنتطرق إلى مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في المطلب الأول، بعدها سنبرز أنواع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في المطلب الثاني، واخيرا في المطلب الثالث سنعرض أهمية ودور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المطلب الأول: مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تختلف الآراء حول وجود تعريف موحد ودقيق وشامل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة (PME، ويعود ذلك إلى اعتماد معيار معين للتعريف سواء من حيث عدد العمال أو رأس المال المستثمر أو المستوى التقني أو غير ذلك، ولكن هناك عدد من التعريفات التي تنطلق بشكل عام من رغبة متخذ القرار التي غالبا ما تتأثر ببيئة السياسات الإقتصادية والسياسات الرامية إلى تحقيق هدف تنموي أو اجتماعي.

الفرع الأول: صعوبة تحديد تعريف للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

هناك عدة قيود تتحكم في إيجاد ووضع تعريف شامل وموحد للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من أهمها:

1. إختلاف مستويات النمو:

ويتمثل في التفاوت في درجة النمو بين مختلف الدول، الذي ينعكس على مستوى التطور التكنولوجي لكل دولة فالمؤسسة الصغيرة والمتوسطة في الولايات المتحدة الأمريكية أو في اليابان أو في أي بلد صناعي آخر قد تعتبر كبيرة في بلد نام كالجزائر أو سوريا مثلا.

2. تنوع الأنشطة الإقتصادية:

إن إختلاف الأنشطة الإقتصادية يغير من أحجام المؤسسات ويميزها من نوع لآخر فالمؤسسات التي تنتمي إلى القطاع الصناعي، غير المؤسسات التي تعمل في القطاع التجاري، وتختلف المؤسسات التجارية عن تلك تقدم خدمات، وهذا ما يفسر صعوبة تحديد مفهوم للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

3. إختلاف فروع النشاط الإقتصادي:

يتفرع كل نشاط اقتصادي حسب طبيعته إلى عدد كبير من الفروع الإقتصادية

فينقسم النشاط التجاري مثلا إلى التجارة بالجملة، والتجارة بالتجزئة، أو إلى تجارة خارجية وتجارة داخلية وتنقسم بقية الأنشطة بدورها إلى عدد من الفروع، ولذلك فإن كل مؤسسة تختلف حسب النشاط الذي تنتمي إلية أو إلى أحد فروعه من حيث كثافة اليد العاملة، ورأس المال الموجه للإستثمار فالمؤسسة الصغيرة والمتوسطة في مجال الصناعة التعدينية، قد تكون كبيرة في الصناعة الغذائية أو في مجال التجارة[1].

4. تعدد معايير تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تختلف الآراء حول تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فهناك من يعتمد في تعريفه لها على **معايير كمية** تتمثل في رأس المال أو عدد العمال أو معامل رأس المال، بينما هناك من ينتقد هذه المعايير ويصنف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على أساس **معايير نوعية** كالإستقلالية أو محلية النشاط أو أن يعتمد على حجم الحصة السوقية.

فتكون المؤسسة كبيرة على أساس معيار رأس المال بينما نجدها تصنف على أنها صغيرة أو متوسطة إذا ما اعتمد معيار الحصة السوقية،حيث أن عدم الإتفاق على معيار واضح و محدد لتحديد ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ينعكس سلبا على توجيه خطط التنمية الإقتصادية كما يجعل من الصعب أيضا ملاحظة التطورات الحاصلة في هذا القطاع بشكل علمي، ويخلق الصعوبات عند التعامل مع المؤسسات العالمية التي تهتم بأمور هذه المؤسسات و التنمية في الدول النامية خاصة، و لذلك لا بد من العمل على توحيد هذه المعايير حتى نصل إلى الغاية المرجوة[2].

[1] سلطاني محمد رشدي،التسيير الإستراتيجي في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر: واقعه، أهميته و شروط تطبيقه، مذكرة ماجستير غير منشورة، جامعة محمد بوضياف بالمسيلة،2007/2006،ص41.

[2] مكاحلية محي الدين،تعزيز القدرة التنافسية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة لتحقيق التنمية المحلية، أطروحة دكتوراه غير منشورة .جامعة 08ماي 1945 –قالمة،2015/2014،ص28

الفرع الثاني: تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

لقد عُرفت هذه المؤسسات بعدد العمال المستخدمين فيها، وقد أُعطي لها أكثر من تحديد، فنجد مثلا أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تصنف ضمن التي يستخدم فيها أقل من 500عامل، و تقسم إلى :

مؤسسات micro والتي تستعمل بين 1إلى 9عمال.

مؤسسات صغيرة والتي تستعمل من10إلى 199عامل.

مؤسسات متوسطة والتي تستعمل من 200إلى 499عامل[3].

1/تعريف الولايات المتحدة الأمريكية:

حسب قانون المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لعام 1953م الذي نظم إدارة هذه المؤسسات، فإن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي ذلك النوع من المؤسسات التي يتم امتلاكها أو إدارتها بطريقة مستقرة حيث لا تسيطر على مجال العمل الذي تنشط في نطاقه، وقد اعتمد على معياري المبيعات وعدد العمال في تحديد تعريف أكثر تفصيلا وقد حددها القانون كما يلي:

-مؤسسات الخدمات والتجارة بالتجزئة: من 1إلى 5مليون دولار كمبيعات سنوية.

-مؤسسات التجارة بالجملة: من 5إلى 15 مليون كمبيعات سنوية.

-مؤسسات الصناعية: عدد العمال 250عامل أو أقل[4].

2/تعريف المشرع الجزائري:

ارتكز تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، على التعريف المدرج بالقانون 01-08المؤرخ 12 ديسمبر 2001، والذي أستند إلى أهداف السياسات الداعمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حيث أن القانون قد نص

[3] ناصر دادي عدون، إقتصاد المؤسسة ،دار المحمدية الجزائر،الطبعة الثانية ، ص64.

4برجي شهرزاد،إشكالية إستغلال مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ،مذكرة ماجيستيرغير منشورة . جامعة أبي بكر بلقايد – تلمسان،2012/2011،ص26.

صراحة على أن مفهومه يشكل مرجعا لكل برامج وتدابير المساعدة و الدعم لصالح هذه المؤسسات، وإعداد و معالجة الإحصائيات المتعلقة بالقطاع.

تعرف المؤسسة الصغيرة والمتوسطة مهما كانت طبيعتها القانونية بأنها مؤسسة إنتاج السلع و/أو الخدمات:

. تشغل من 1إلى 250سخصا،

. لا يتجاوز رقم أعمالها السنوي ملياري دينار أو لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية خمسمائة مليون دينار،

. تستوفي معايير الاستقلالية."... [5]

يشترط التعريف ضرورة تمتع المؤسسة بالاستقلالية، أين حدد نسبة الحد الأقصى لمساهمة الغير بها، بنسبة. 25%.

تعرف المؤسسة المتوسطة، بأنها كل مؤسسة تشغل ما بين 50إلى 250شخصا، ولا يتجاوز رقم أعمالها 2مليار دينار كما لا يجب أن يقل عن 200 مليون، وأن ينحصر إجمالي أصول ميزانيتها ما بين 100و 500مليون دينار، أما المؤسسة الصغيرة فهي التي تشغل ما بين 10إلى 49شخص، ولا يتجاوز رقم أعمالها السنوي 200مليون دينار، أو لا يتجاوز إجمالي أصول ميزانيتها السنوية 100مليون دينار.بينما المؤسسة الصغيرة جدا)المصغرة(فهي المؤسسة التي تشغل من عامل إلى 9عمال وتحقق رقم أعمال أقل من20مليون دينار، ولا يتجاوز إجمالي أصول ميزانيتها السنوية 10ملايين دينار. ما يلاحظ من خلال هذا التعريف أن التشريع الجزائري اعتمد كليا على التعريف المقدم من قبل الاتحاد الأوربي لسنة 1996فيما يتعلق بمعيار عدد العمال، كما أنه لم يراعي عنصر التحديث كون تعريف هذا الأخير قد تغير في سنة2003 [6] .

3/تعريف الإتحاد الأوروبي:

أثبتت مختلف الدراسات اختلاف المعايير المستخدمة في تصنيف المؤسسات حتى في اليابان الأوروبية، وهنا تكمن صعوبة توحيد تعريف هذا النوع من المؤسسات في أروبا، الأمر الذي دفع دول الإتحاد سنة 1992 إلى تكوين مجمع خاص بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة .وتوصلت هذه اللجنة الأوروبية في النهاية إلى الإعتراف بعدم قدرتها على وضع تعريف محدد ووحيد لكل الدول الأوروبية لكنها حاولت من جهة أخرى دعم الدارسان التي من شأنها

[5] لوكادير مالحة،دور البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة،مذكرة ماجيستير غير منشورة، جامعة مولود معمري-تيزي وزو ،2012/2011،ص18

[6] العايب ياسين ،إشكالية تمويل المؤسسات الإقتصادية، أطروحة دكتوراه علوم غير منشورة ،جامعة منتوري قسنطينة،2011/2010،ص170.

إيجاد معايير متقاربة لجمع الرؤية.وأقر المجمع الأوروبي بعدم وجود أي تعريف علمي موحد، حتى تلك التي تستخدم معايير مادية كعدد العمال مثلا. فحسب المجمع يمكن تحديد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كما يلي:

*المؤسسات الصغيرة (الفتية) يتراوح عدد عمالها بين 0 و9.4.

*المؤسسات الصغيرة من 10 إلى 99 عاملا.

* المؤسسات المتوسطة من 100 إلى 499 عاملا.

وبعد هذا التعريف بعد هذا التعريف، يبقى الغموض قائما، إذ بهذا الشكل فإن 99.9% من المؤسسات الأوروبية يشملها التعريف، وهذا يعني عدم وضوح وتحديد التعريف، فالمؤسسات التي يقارب أو يساوي عدد عمالها 500عامل فإنها في اعتقاد المختصين هي مؤسسات قد تكون ضخمة، خاصة عندما تكون تطبق تكنولوجيا متطورة، ويبقى الفرق شاسعا بين هذا النوع وذلك الذي يشغل 10عمال مثلا أو حتى 50. عاملا لقد سمح هذا الإشكال بإعادة النظر في التعريف سنة 1996لدى غالبية الدول الأوربية، وأدى التعريف الجديد إلى تحديد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كتلك المؤسسات التي تشغل أقل من 250عامل، أو تلك التي لا يتجاوز رقم أعمالها 40مليون أورو، التي تراعي مبدأ الاستقلالية، وتضم كل المؤسسات التي لا تتجاوز نسبة التحكم في رأس مالها أو في حقوق التصويت 25 %.و اعتقد الأوربيون أن تحديد عدد العمال يبقى غير كافٍ، لهذا أُضيف معيار نوعي وهو نسبة الاستقلالية. ويضم بذلك التعريف الجديد ثلاثة معايير قائمة لعلها تكون كافية لتعريف أو تحديد المؤسسات الصغيرة أو المتوسطة عن غيرها من المؤسسات[7].

ومع ذلك يرى الأوروبيون ضرورة تميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، فالمؤسسات الصغيرة هي تلك التي تشغل أقل من 50 عاملا، مع بقاء معيار الإستقلالية قائما، لكن رقم الاعمال لا يتجاوز 7 مليون أورو، اما المؤسسات المصغرة فهي التي لايتجاوز عدد عمالها 10 عمال.

وهكذا توصلت دول الإتحاد الأوروبي إلى إيجاد تعريف موحد رغم عدم دقته، إذ يبقى مرجعا لتطبيق السياسة الأوروبية الموحدة و عدم ظهور خلافات بين الدول الأعضاء فيما يخص السياسات الصناعية بينها. وبسبب

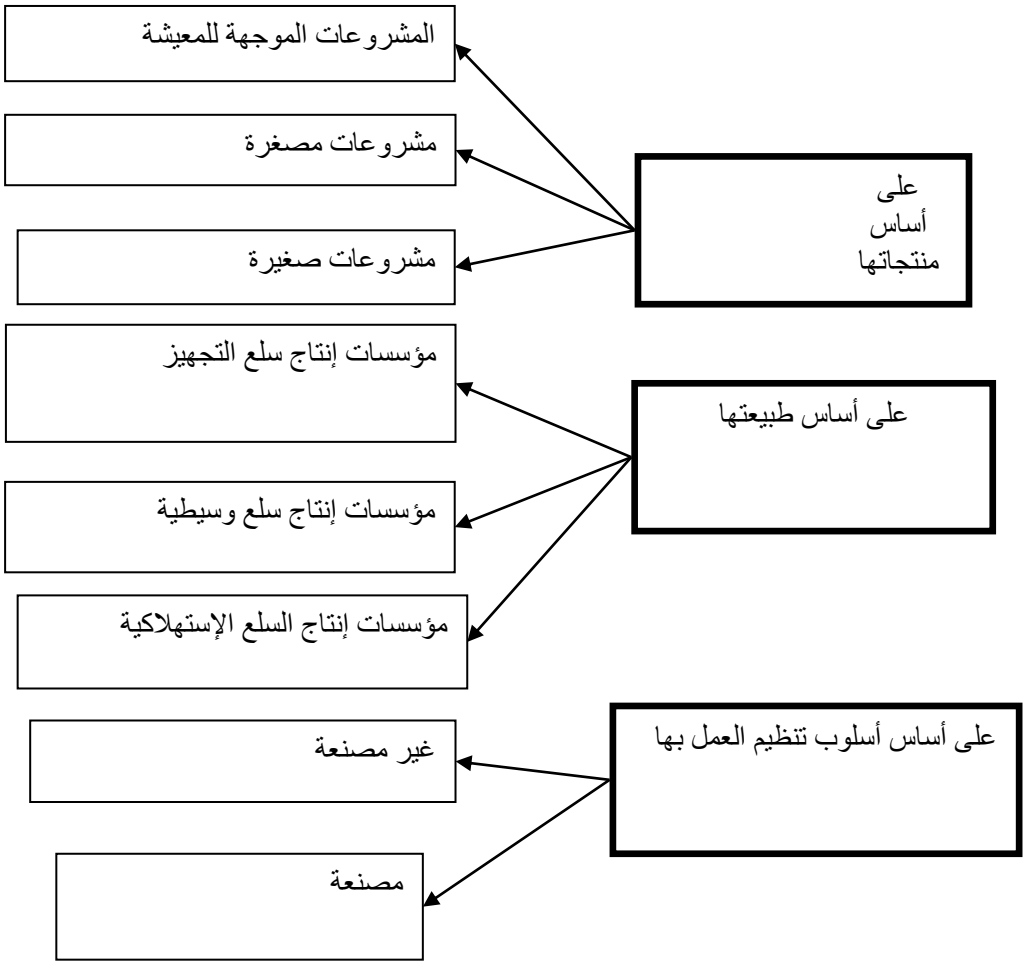
[7]يوسف حميدي، مستقبل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية في ظل العولمة، أطروحة دكتوراه غير منشورة في العلوم الإقتصادية، جامعة الجزائر،2008/2007،ص ص72،73

اختلاف القدرات الإقتصادية لتلك الدول، فإن معيار الذي يمكن ان يتحكم أكثر في هو المعيار الاول القائم على عدد العمال.

المطلب الثاني: أنواع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

إن قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هو قطاع غير متجانس وينقسم إلى عدة أنواع تختلف باختلاف المعايير المعتمدة في تصنيفها وأهم هذه المعايير نجد:

الشكل رقم (01): أنواع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة



المصدر: زويتة محمد صالح، أثر التغيرات الإقتصادية على ترقية قطاع المؤسسات الصغيرة في الجزائر، مذكرة ماجستير غير منشورة، تخصص نقود ومالية جامعة الجزائر،2007/2006،ص11.

1/تصنيف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة على أساس طبيعتها:

يمكن تقسيم قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على أساس طبيعتها إلى ثلاث مستويات

*المشروعات الموجهة للمعيشة

*المشروعات المصغرة

*المشروعات الصغيرة

المستوى الأول:

عادة ما يعمل صاحب النشاط دون أن يعتبر نفسه مستثمرا و دون أن يعتبر نشاطه نشاطا استثماريا و لكن كل الجهود تكون موجهة لمجرد البقاء و المعيشة كبعض الصناعات المنزلية والحرفية ،و هؤلاء يتم مساعدتهم عادة عن طريق برامج تنمية محلية ذات طبيعة شاملة ، وتهدف المشاريع التي تدخل في هذا المستوى إلى تلبية الحاجات الأساسية.

المستوى الثاني:

فهو يقترب من المستوى الأول في كونه يستخدم العمل العائلي وينتج منتجات تقليدية وقد يستعين ببعض اليد العاملة خارج أفراد العائلة وتعتبر هذه الصفة صفة تميزه بشكل واضح عن المستوى الأول كما أنه يتخذ ورشة صغيرة كمحل للقيام بالإعمال الخاصة به.

المستوى الثالث:

فإن أصحابه عادة ما يفهمون معنى الإستثمار وهم مستعدون لإستثمار أموال أو مواد أولية أو مهارات، كما أن لديهم الإمكانيات الأساسية التي تمكنهم من القيام بعملية الإستثمار و هؤلاء يمكن مساعدتهم عن طريق العمل على تحديد قطاع و توسيع أشكال جديدة و متطورة من المؤسسات التي تستعمل تكنولوجيا متقدمة و تعتمد على الأساليب الحديثة في التسيير.

2/تصنيف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة على أساس طبيعة منتجاتها

يمكن تقسيم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة على أساس طبيعة المنتجات الى الفئات التالية:

*مؤسسات إنتاج السلع الإستهلاكية

*مؤسسات إنتاج السلع الوسطية

* مؤسسات إنتاج سلع التجهيز

أ/مؤسسات إنتاج السلع الاستهلاكية: حيث يرتكز نشاط المؤسسات ص و م المختصة بإنتاج السلع على المنتجات الغذائية:

*المنتجات الغذائية

*تحويل منتجات الفلاحة

* منتجات الجلود والأغذية والنسيج

* الورق ومنتجات الخشب ومشتقاته

ب/ مؤسسات إنتاج السلع الوسطية: يحتوي هذا النوع على كل من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المختصة في:

*تحويل المعادن

*المؤسسات الميكانيكية والكهربائية

*الصناعة الكيمياوية والبلاستيك

*صناعة مواد البناء

*المحاجر والمناجم

ج/مؤسسات إنتاج سلع التجهيز: تتميز صناعة سلع التجهيز عن المؤسسات السابقة بكونها تتطلب رأس مال أكبر، الأمر الذي لا يتناسب مع خصائص المؤسسات ص و م لذلك فان مجال عمل هذه المؤسسات

يكون ضيقا ومتخصصا جدا حيث يشمل بعض الفروع البسيطة فقط كإنتاج وتصليح وتركيب المعدات البسيطة انطلاقا من قطع الغيار المستورد.

3/تصنيف المؤسسات على أساس أسلوب تنظيم العمل بها

ترتب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على أساس أسلوب تنظيم العمل بحيث يمكننا التفريق بين نوعين من المؤسسات:

*المؤسسات المصنعة

*المؤسسات غير مصنعة

المؤسسات المصنعة: حيث يدخل في هذا النوع من المؤسسات كل من المصانع الصغيرة والمتوسطة وهو يختلف عن صنف المؤسسات الغير المصنعة من حيث تقسيم العمل وتعقيد العمليات الإنتاجية واستخدام الأساليب الحديثة في التسيير وأيضا من حيث طبيعة السلع المنتجة و من حيث درجة إشباع أسواقها.

المؤسسات غير مصنعة :وتجمع هذه المؤسسات بين نظام الإنتاج العائلي والنظام الحرفي[8] .

المطلب الثالث: دور وأهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

الفرع الأول: دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

يمكن إبراز الدور الذي تلعبه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بشكل عام فيما يلي:

1/دورها في دعم المؤسسات الكبيرة: تقوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة برفع الكفاءة الإنتاجية لدى المؤسسات الكبيرة عن طريق:

*إعداد العمالة الماهرة، والتي غالبا ما تترك المؤسسات الصغيرة وتتجه نحو المؤسسات الإنتاجية بسبب مزايا أفضل كارتفاع الأجور.

*انخفاض تكلفة العمل ونفقات البحوث بها، وسرعة ومرونة اتخاذ القرارات واستخدام المعدات ذات تكلفة بسيطة.

[8]زويتة محمد صالح، –، أثر التغيرات الإقتصادية على ترقية قطاع المؤسسات الصغيرة في الجزائر، مذكرة ماجستير، جامعة الجزائر،2007/2006،ص11.

*امتلاكها لقدرة أكبر على التوسع أو الإنكماش نتيجة لتميزها بإمكانية تعديل برامجها الإنتاجية سواء في أوقات الكساد أو الرواج وبتكلفة أقل.

*منحها لجزء من قيمتها المضافة، إذ نجد أنه في معظم الأحيان ما يكون سعر الشراء من المؤسسات الصغيرة أقل من القيمة الحقيقية للسلع والأجزاء المنتجة.

2/دورها في إنجاح الإقتصاد الوطني: يمكن اختصار الدور التنموي الذي تلعبه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على الإقتصاد الوطني فيما يلي:

*زيادة حجم الاستثمار وتعبئة المدخرات ودعم الاستهلاك.

*دعم الصادرات والناتج المحلي

*دعم التكنولوجيا.

3/ دورها في الإندماج الإقتصادي و الإجتماعي: وذلك من خلال:

إندماج المناطق النائية في الحياة الاقتصادية، نتيجة لقدرة هذه المؤسسات على الاستجابة لمتطلبات الإقليم والمستهلك.

ضمان الدخل العائلي فبعد ما سارعت المؤسسات الكبيرة إلى تقليص عمالها، استجابة لمتطلبات الأزمة الاقتصادية، كانت نسبة التشغيل في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تتزايد باستمرار إذن فالمؤسسة الصغيرة والمتوسطة تساعد على استقرار العمل، كما أنها تستجيب إلى متطلبات الفئات الأكثر تعرضا للتهميش والبطالة مثل الشباب، النساء، والمتقدمين في السن[9].

4/دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية:

تلعب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة قطاعا حيويا وفاعلا في جلّ اقتصاديات الدول المتقدمة والنامية لمساهمتها في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية لهذه الدول، وانطلاقا من التحولات الاقتصادية التي

[9] بن عاشور ليلى، محددات نجاح المؤسسة الصغيرة والمتوسطة المقامة من طرف البطالين و المدعمة بالصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات شهادة الماجستير في العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير ، فرع سبر الآراء و التحقيقات الإقتصادية ، جامعة الجزائر،2009/2008،ص36

عرفتها الجزائر مؤخراً فإن قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة أصبحت له مكانة أساسية من حيث اهتمام وتشجيع السلطات العمومية لهذا القطاع من خلال الإجراءات والتسهيلات المخصصة له، بدلا من احتكار المؤسسات العمومية للنشاط الاقتصادي السائد من قبل، فتوسع بذلك نسيج المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة، فإن مساهمته في التنمية الاقتصادية والاجتماعية مهمة جدًا سواء من حيث توفير مناصب العمل أو في تحقيق التنمية المحلية والمساهمة في التجارة الخارجية ودعم الناتج الوطني الخام و أخيرا دوره في خلق القيمة المضافة[10]

الفرع الثاني: أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تظهر أهمية هذه المؤسسات في إعادة إدماج العمال المسرحين لظروف إقتصادية، كما يسمح باستغلال الكفاءات والتجارب وتجسيد أفكارهم في الواقع هذا ما يساهم في امتصاص البطالة، لما يتميز به هذا النوع من المؤسسات في خلق فرص عمل في شتى القطاعات.

فعملية تمويل هذه المؤسسات أصبح من الأولويات التي تدعوا إليها الدول لتجنب الآفات الإجتماعية والمساهمة في التنمية الإقتصادية المحلية، وتظهر أهمية التركيز على هذا النوع من المؤسسات إلى عدم مساهمتها بشكل فعال في المناطق العربية،" فقطاع الصناعات التحويلية الذي يتكون أساسا من الصناعات الصغيرة والمتوسطة نجد أن مساهمتها في الناتج المحلي لا تتجاوز 10%في حين أن البلدان المتطورة يزيد عن 35%في العديد من الدول حديثة التصنيع[11].

لقد برز بشكل جلي الدور الحيوي والأساسي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة و الإحصائيات المتوفرة تدل على أن هذه المؤسسات هي الغالبة خاصة في اقتصاديات البلدان المتقدمة، و تعتبر بالتالي الركيزة الأساسية للإقتصاد في هذه البلدان، وبالأخص في مجال التنمية، ويمكن تحديد أهمية إقامة مثل هذه المشاريع في ما يلي:

-تشكل نواة للمشروعات الكبيرة.

- توفر فرص عمل متنوعة وبتكاليف رأسمالية منخفضة.

[10] قريشي محمد الصغير، واقع مراقبة التسيير في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، أطروحة دكتوراه، جامعة قاصدي مرباح-ورقلة،2013/2012، ص174.

[11] آيت عيسى، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر – أفاق وقيود، مجلة إقتصاديات شمال إفريقيا- العدد 6، 2005،ص275.

- عامل مهم لتنمية المناطق الريفية، وتقليل الهجرة من الأرياف إلى المدن، بل قد تساهم في تحقيق الهجرة العكسية.

- تستخدم الموارد المحلية بدرجة كبيرة.

- تتميز بالمرونة في مواجهة التقلبات الإقتصادية.

- دعم سياسات الإكتفاء الذاتي على الأقل في بعض السلع والخدمات والتقليل من الإستيراد وتحسين الصادرات والمساهمة الفعلية في دعم الناتج القومي.

والجدول التالي يبين مساهمة الصناعات الصغيرة والمتوسطة في خلق فرص العمل والإنتاج الصناعي في بلدان مختلفة.

الجدول رقم (01): مساهمة الصناعات الصغيرة والمتوسطة في خلق فرص العمل والإنتاج في بعض الدول

المنظمة أو الدولة	نسبة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة من المؤسسات الإجمالية	نسبة اليد العاملة في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة من إجمالي التشغيل	نسبة إنتاج المؤسسات الصغيرة و المتوسطة من إجمال الإنتاج في الدولة
الصين	%99	%73	%60
الهند	%95	%80	40%
البرازيل	%99.2	66.8%	60.8%
كوريا الجنوبية	%99.7	71%	47.5%
الدول العربية	%82.7	33%	33%

المصدر: آيت عيسى، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر – أفاق وقيود، مجلة إقتصاديات شمال إفريقيا- العدد 6، 2005، ص275.

كما أن هذه المؤسسات تساهم في التجارة العالمية بنحو 25%إلى 35%من الصادرات العالمية للمواد المصنعة. وتشير تقديرات منظمة التنمية والتعاون الاقتصادي إلى أن معدل مساهمة هذه المؤسسات في صادرات دول المنظمة تبلغ حوالي 26%من إجمالي الصادرات. كما نشير إلى الدور الذي تلعبه هذه المؤسسات كمصدر لروح المبادرة والإبداع المتواصل،فالصناعات الصغيرة الجديدة تبادر إلى ابتكار منتجات وعمليات إنتاجية جديدة في قطاع الصناعة، بل واستطاعت أن تتفوق على بعض المؤسسات الكبيرة في الميدان التكنولوجي ليس باستعمال التقنيات الحديثة في الإعلان فحسب، بل أيضا باستعمال الآلات والمعدات الأكثر تناسبا وملائمة مع القطاع الموجود فيه.

ونظرا لما لهذه المؤسسات من أهمية في الاقتصاديات الحديثة، لذا وجب العمل على توفير المناخ المناسب لإنشائها وتطورها من خلال تلبية حاجاتها المالية من مختلف المصادر وعلى تعدد أشكالها، وهذا لضمان استمراريتها وتطورها[12].

[12] سمير هربان،صيغ و أساليب التمويل بالمشاركة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتحقيق التنمية المستدامة،أطروحة ماجيستير،جامعة فرحات عباس-سطيف،2015/2014،ص26.

المبحث الثاني: خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والعناصر المكونة لها

تشهد البيئة الإقتصادية مجموعة من أصناف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، بحيث يتم تقسيمها تبعا لخصائصها و العناصر المكونة لها.

أولا: تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب الشكل القانوني

إن الشكل القانوني للمؤسسات يتفق وطبيعة النظام السياسي السائد، وهو الهوية الرسمية التي تمنحها الدولة للمؤسسة عند تكوينها والتي تحدد حقوق وواجبات تلك المؤسسات وتنظم العلاقات مع كافة الأطراف التي تتعامل معها، وبالتالي تحكم سير نشاطها

1-المؤسسات الفردية

المؤسسة الفردية هي التي يقوم بها شخص واحد تتوافر فيه صفات الرأسمالي والمنظم والمدير، فهو المسؤول عن تكوين رأسمالها واتخاذ إجراءات تكوينها، وهو يتحمل مسؤولية إدارة تشغيلها، وفي المقابل فهو يحصل على كل الأرباح المحققة نتيجة العمليات، ويتحمل أيضا كافة الخسائر التي تترتب على التشغيل وممارسة النشاط، ومسؤولياته غير المحدودة.

والمؤسسة الفردية بهذا الشكل تمثل الشكل المسيطر للمؤسسات الخاصة في مستهل الثورة الصناعية، وحتى منتصف القرن التاسع عشر، حيث حدث ابتداء من هذا التاريخ تطور هام في ازدياد أهمية الشركات المساهمة التي أصبحت أكثر أشكال المؤسسات تطورا في وقتنا الحالي، وإن كانت قائمة الآن في كثير من الدول المتخلفة.

2-الشركات

تعرف الشركة بأنها عبارة عن المؤسسة التي تعود ملكيتها إلى شخصين أو أكثر، يلتزم كل منهم بتقديم حصةٍ من مال أو عمل؛ لاقتسام ما قد ينشأ عن هذه المؤسسة من أرباحٍ أو خسارة.

وتنقسم الشركات بشكل عام إلى قسمين رئيسين هما: شركات الأشخاص، وشركات الأموال:

أ–شركة الأشخاص:

وهي امتداد للمؤسسة الفردية وتقع ضمن ما يسمى بشركات الأشخاص، وهي عبارة عن ارتباط بين شخصين أو أكثر على ألا يتجاوز عدد الشركاء في هذا النوع عن عشرين شخصا لتعاطي أي عمل بالاشتراك، وذلك بقصد اقتسام ما ينشأ عنه من ربحٍ أو خسارة.

***شركة التضامن :**

يتكون هذا النوع من المؤسسات الصغيرة عندما يتفق شريكان أو أكثر على تكوين مؤسسة صغيرة تمارس أنشطة معينة بغرض تحقيق أهداف محدودة.
ويكون الشركاء فيها مسؤولين شخصية وبالتضامن وبالتكافل عن جميع التزاماتها في الأموال الخاصة، علما أن عنوانها يتألَّف من أسماء جميع الشركاء المكونين لها، أو من لقب أو كنية كل منهم أومن اسم واحدٍ أو أكثر.

***شركة التوصية البسيطة**

وهذا النوع من المؤسسات يتكون بنفس الطريقة السابقة، حيث يشترط اتفاق شريكين على الأقل لتكوين المؤسسة، ويحدد عقد المشاركة بنسبة مساهمة كل شريك في رأس المال وحقوق كل شريك في الإدارة، وتتميز هذه المؤسسات بوجود نوعين من الشركاء. شريك متضامن لا يختلف عن الشريك المتضامن في شركة التضامن السابق توضيحها، وشريك موصي مسؤوليته محدودة وغير تضامنية ولا يشارك في إدارة المشروع.

***شركة التوصية بالأسهم**

رغم أن هذه الشركات تعد من شركات الأموال، إلا أنها تعد تطويراً لشركة التوصية البسيطة، من حيث أنها تضم فئتين من الشركاء: متضامنين، وشركاء موصين، غير أن الشركاء الموصين يمتلكون أسهما بقيمة مساهماتهم في رأسمال الشركة ويحق لهم التصرف بها بالبيع أو التنازل دون الرجوع إلى الشركاء المتضامنين لأخذ موافقتهم[13].

[13] شعيب آتشي، واقع وآفاق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر في ظل الشراكة الأورو جزائرية، مذكرة ماجيستير في العلوم الأقتصادي، جامعة الجزائر،2008/2007،ص19.

ب/شركات الأموال

تلعب شركات الأموال دورا بارزا في دعم عجلة التنمية الإقتصادية، وذلك لما لها من قدرة على تعبئة وهي الشكل الأكثر تطورا بين الشركات ذات الملكية الخاصة، وفيها يتم تلاقي عيوب المؤسسات الفردية وشركات الأشخاص، لأنها لا تقوم على تجميع رؤوس أموال ضخمة من عدد كبير من الأشخاص وتوظيف الخبرات اللازمة دون تدخل وهيمنة شخصية من قبل المساهمين.

ولهذا النوع من الشركات أنواع عديدة وأهمها ما يلي[14]:

***شركات المساهمة**

هي أكبر شركات الأموال،ويقسم رأسمالها إلى أجزاء متساوية في القيمة و الحقوق والواجبات، وتسمى أسهما، وتطرح في السوق للبيع، تسمى الإكتتاب العام،وهي عادة الأسهم العادية، وقد تصدر أسهما ممتازة، لها الأولوية في الأرباح و تسديد القيمة على الأسهم غير العادية.

*** شركة ذات المسؤولية المحدودة**

يمكن تعريفها على أنها شركة تتألف من شخصين أو أكثر وتكون مسؤولية الشريك فيها عن ديونها والإلتزامات المترتبة عليها وخسائرها بمقدار حصته في رأس مالها كما لا يجوز طرح حصصها للتداول.

وبحيث لا يمكن انتقال هذه الحصص إلى غير الشركاء إلا بشروط محددة كما يجب أن تضاف إليها عبارة "ذات المسؤولية المحدودة (ذ. م. م)[15].

***شركات الخاصة:** تعتمد في إنشائها على اتفاقٍ كتابي أو شفوي بين اثنين أو أكثر من الشركاء، للقيام بنشاط اقتصادي، خلال فترةٍ زمنية محدودة؛ لتحقيق ربحٍ معين، يتم تقاسمه فيما بين الشركاء حسب اتفاقهم، ومع نهاية النشاط الاقتصادي الذي أقيمت لأجله تنتهي شركة المحاصة[16]

[14]كمال الدين مصطفى الدهراوي وآخرون، المحاسبة في شركات الأموال، المكتب الجامعي الحديث، جامعة الإسكندرية –مصر،2011، ص9

[15] أحمد حلمي جمعة وآخرون، أساسيات المحاسبة في شركات المساهمة، الطبعة الأولى دار الصفاء للنشر والتوزيع- عمان، 2010م/1431هـ، ص9.

[16] شعيب آتشي، مرجع سبق ذكره، ص20

ثانيا: تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تبعا لطبيعة الملكية

تصنف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تبعا لطبيعة الملكية الى ما يلي:

1/المؤسسات الخاصة: وهي جميع المؤسسات التي تعود ملكيتها للفرد أو مجموعة افراد (شركات الأموال أو أشخاص)

2/ **المؤسسات المختلطة:** وهي بصورة عامة المؤسسات التي تعود ملكيتها بصفة مشتركة بين قطاعين كالقطاع الخاص أو القطاع العام[17].

3/**المؤسسات العامة:** وهي المؤسسات التي يكون رأسمالها مملوكا لمجموعة عمومية ممثلة في الدولة أو الجماعات المحلية، كما أن سلطة القرار ترجع إليها، فهي مؤسسات تابعة للقطاع العام (الدولة) وتخضع للتشريعات الخاصة به[18].

ثالثا: تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تبعا للطابع الاقتصادي

1/المؤسسات الصناعية: وهي المؤسسات ذات الطابع الصناعي ومنها مؤسسات صناعية ثقيلة (كالحجار)والتي تتطلب رؤوس أموال ضخمة ومهارات عالية لنشاطها، ومنها مؤسسات صناعية تحويلية أي صناعات خفيفة.

2/المؤسسات الفلاحية: هي المؤسسات التي تهتم برفع إنتاجية الأرض أو استصلاحها وتقوم بإنتاج الخيرات التالية: إنتاج نباتي وحيواني.

3 / المؤسسات المالية: وهي المؤسسات التي تقوم بالنشاط المالي كمؤسسات التأمين.... إلخ[19]

4/المؤسسات التجارية: وهي التي تعمل في النشاط التجاري أي القيام بعملية توزيع الخيرات المادية والخدمات وتخزين وبيع السلع[20].

[17] إسماعيل عرباجي، إقتصاد المؤسسة، الساحة المركزية بن عكنون –الجزائر، ص12.

[18] غول فرحات، الوجيز في اقتصاد المؤسسة، الطبعة الأولى، دار الخلدونية الجزائر،1429هـ/2008م، ص17

[19] إسماعيل عرباجي مرجع سبق ذكره، ص13.

[20] حمود رابحي، التسيير المالي والمحاسبي، نوميديا للنشر والتوزيع، 2007، ص7.

5/مؤسسات الخدمات: تبيع مؤسسات الخدمات سلعا غير ملموسا يتم استهلاكها عند تقديمها مباشرة/ مثل الكهرباء والمواصلات والخدمات المهنية[21].

المطلب الثاني: خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تتميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عن غيرها من المؤسسات الكبيرة الحجم بمجموعة من الخصائص نوردها فيما يلي:

1/ سهولة التأسيس: تستمد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عنصر السهولة في إنشائها من احتياجها لرؤوس أموال نسبيا، حيث أنها تستند بالأساس إلى جذب وتفعيل مدخرات الأشخاص من أجل تحقيق منفعة او فائدة تلبي بواسطتها حاجة محلية أو جزئية في أنواع متعددة من النشاط الاقتصادي.

2/ سهولة واستقلالية الإدارة: تتميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بسهولة إدارتها وقيادتها وتوجيهها والوضوح في تحديد أهدافها، وتوجيه جهود العاملين فيها نحو أفضل السبل لتحقيقها، وبساطة الأسس والسياسات التي تحكم عمل هذه المؤسسات وسهولة إقناع العاملين والعملاء، ويكون فيها مالك المؤسسة هو مديرها في نفس الوقت مما يسرع في عملية اتخاذ القرارات، كما يمنحها صفة الاستقلالية في الادارة وذلك على عكس المؤسسات الكبيرة التي تأخذ شكل شركات المساهمة إذ يؤدي الفصل فيها الملكية والإدارة إلى تعدد أهدافها.

3/ المركزية: وذلك من خلال قيام صاحب المؤسسة نفسه أو بمساعدة بعض العاملين بتأدية النشاطات المختلفة في المؤسسة[22].

4/ صغر الحجم وقلة التخصص في العمل: مما يساعد في المرونة والتكيف مع الأوضاع الاقتصادية المحلية والوطنية، ويمكن أن تكون دولية في ظل العولمة والتفتح الإقتصادي العالمي.

5/ الضالة النسبية لرأسمال هذه المؤسسات مما يسهل عملية التمويل خصوصا إذا كان المستحدثات أو المستحدثون يمتلكون نصيبا من رأس المال بصورته العينية أو النقدية.

[21] مفلح محمد عقل، الإدارة المالية والتحليل المالي، مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع- عمان –الأردن، ط2009،1م/1430هـ، ص248.

[22] هالم سليمة، هيئات الدعم والتمويل و دورها في تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، أطروحة دكتوراه،جامعة محمد خيضر (بسكرة)،2017/2016،ص33

6/سرعة الإستجابة لحاجيات السوق ذلك لأن صغر الحجم عموما وقلة التخصص وضآلة رأس المال كلها عوامل تسمح بتغير درجة ومستوى النشاط أو طبيعته، على اعتبار أنه سيكون أقل كلفة بكثير مما لو تعلق الأمر بمؤسسة كبرى.

7/ قدرة هذه المؤسسات على الاستجابة للخصوصيات المحلية أو الجهوية، تبعا لدرجة وفرة عناصر الإنتاج ومستوى القاعدة الهيكلية.

8/دقة الإنتاج والتخصص مما يساعد عل اكتساب الخبرة والاستفادة من نتائج الدراسة العلمي مما يساعد على رفع مستوى الإنتاجية ومن خلالها تخفيض كلفة الإنتاج.

9/ نمط المعلومة الداخلية نوعا ما معقد، بمعنى يسمح لها بالإنتشار بسرعة بين الإدارة والعمال.

10/ نمط المعلومة الخارجية بسيط، يرتكز نسبيا على سوق نوعا ما قريب[23].

المطلب الثالث: العناصر المكونة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تمثل العناصر المكونة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فيما يلي:

أولا– الموارد المادية :ونصنفها بخانتين

–مجموعة عناصر ثابتة :والتي يجب على المؤسسة امتلاكها كالأرض والمعمل والمحل والمكاتب...الخ.

–مجموعة عناصر متحولة :و التي تتحول الواحدة بالأخرى وذلك خلال الدائرة الاستثمارية مثل المواد الأولية ورأس المال...الخ.

ثانيا– الموارد غير المادية :من أهم العناصر المكونة للشركة في العلم الحديث هي العناصر غير المادية، إذ أن العمليات التجارية الرئيسية تتعلق بهذه العناصر ومن هذه الموارد نورد على سبيل المثال: الملكية الفردية،الشعار...الخ.

ثالثا– الموارد البشرية :من الناحية القانونية تشمل الموارد البشرية:

أ– المدراء والمالكين.

ب العمال[24].

[23] عبد القادر رقراق، متطلبات تاهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في ظل التحولات الإقتصادية الراهنة،مذكرة ماجستير غير منشورة،جامعة وهران،2010/2009،ص34.

[24]مودع وردة، آليات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر،مذكرة لنيل شهادة ماستر في العلوم الإقتصادية ، تخصص مالية ونقود، جامعة محمد خيضر –بسكرة،2016/2015،ص 42.

خلاصة الفصل

من خلال ما تم طرحه في هذا الفصل تتضح جليا أن للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة دورا كبيرا ومساهمة قوية في الاقتصاديات الوطنية والدولية، فبالرغم من أن محددات أو معايير التعريف لهذه المؤسسات تختلف من دولة لأخرى والجزائر ليست بمنأى عن بقية الدول التي قامت بالعناية بهذا القطاع حيث انتهجت سياسة تدعيم وترقية هذه الأخيرة لتلعب دورها كاملا غير منقوص في قاطرة الاقتصاد الوطني وبمساهمتها في التنمية، ولكن بالرغم من الجهود التي بذلتها الجزائر لا زالت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تعاني الكثير من المشاكل والصعوبات التي تكبلها وتعيق تقدمها وعلى رأس هذه المشاكل هو المشكل المالي أو بعبارة أخرى صعوبة الحصول على تمويل لاعتبارات مختلفة وعلى هذا الأساس سيتم التطرق إلى تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر في الفصل الموالي.

الفصل الثاني

تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تمهيد:

يعد التمويل من أساسيات إنشاء و تشغيل و توسيع المؤسسات بمختلف أنواعها و أحجامها، إذ تحتاج إلى أدوات التمويل بأشكالها المختلفة، وهذا من أجل تغطية مختلف احتياجاتها المالية للقيام بأنشطتها ووظائفها المعتادة، لهذا تؤثر مشاكل التمويل على المؤسسات الكبيرة بصفة عامة وعلى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بصفة خاصة، نظرا للخصائص التي تتميز بها هذه المؤسسات لذا يمثل التمويل بمختلف أشكاله و تنوع مصادره أداة ضرورية لأي اقتصاد فمن خلال عملية التمويل تضمن المؤسسة مواصلة نشاطاتها الاقتصادية وزيادة ديناميكيتها، ليتواكب مع التطور الحاصل في المحيط الاقتصادي الوطني والعالمي ونقص قدرتها على الحصول على التمويل الكافي سيحد من تطورها ويعيق تقدمها وتطورها.

فمن خلال هذا الفصل سنتطرق إلى المباحث التالية:

المبحث الاول: المصادر، الآليات الكلاسيكية والمستحدثة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

المبحث الثاني: الهيئات الداعمة وأثرها في تمويل النشاط الإقتصادي والإجتماعي

المبحث الأول: المصادر، الآليات الكلاسيكية والمستحدثة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تختلف مصادر التمويل من داخلية (ذاتية) وأخرى خارجية، وهناك عدّة آليات لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فبعضها كلاسيكية والبعض الآخر مستحدثة.

المطلب الأول: مصادر التمويل

يمكن تصنيف مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مجموعتين: المصادر الداخلية و المتمثلة في التمويل الذاتي و المصادر الخارجية و المتمثلة في مصادر الاقتراض المختلفة.

وهناك عدة أسس لاختيار مصادر التمويل منها:

- موازنة الموجودات المتداولة بالمطلوبات المتداولة.
- الاعتماد على مصادر التمويل طويل الأجل.
- المبادلة بين عناصر التمويل السابقة[25].

أولا: مصادر التمويل الداخلي (الذاتي):

يمكن المؤسسة من تغطية الاحتياجات المالية اللازمة لسد الديون، وتنفيذ الاستثمارات الرأسمالية وزيادة رأس المال العامل، وتلعب نتيجة الدورة الصافية دورا مهما لتمويل المؤسسة ذاتيا، وترتبط بدرجة نموها وتطورها، إلا أن النتيجة الصافية ليست المصدر الوحيد لإمكانية التمويل الذاتي للمؤسسة،بل هناك عناصر أخرى وهي الاهتلاكات والمؤونات والاحتياطات .يهدف التمويل الذاتي إلى المحافظة على الطاقة الإنتاجية والإدارية وإلى التوسع والنمو .وله الدور الأساسي في السياسة التمويلية للمؤسسة سواء على المدى القصير أو الطويل ،لذا فإن المؤسسات التي تستوجب تمويلا مستمرا لضمان تجديد عناصر أصولها تعمل على الرفع منه بواسطة التأثير على العناصر المكونة له[26].

[25]عبد الستار مصطفى الصباح، د سعود جايد مشكور العامري، الإدارة المالية، ط3، دار وائل للنشر الأردن- عمان، ص 136.

[26]مغربي عبد القادر، ديب سليم،ا لاقتصاد والمناجمنت، دار المعاصرة للنشر والتوزيع-الجزائر، 2008، ص 119.

يقصد بالتمويل الداخلي الأموال المتولدة من العمليات الجارية للشركة او من المصادر عرضية دون اللجوء إلى مصادر خارجية [27].

*ويعرف على أنه انجاز استثمار بوسيلة الموارد الداخلية للمؤسسة أي بفضل الأرباح التي حصلت عليها هذه الأخيرة، أو هو المورد المستقر (الثابت) الذي تم الحصول عليه و الذي احتفظت به المؤسسة لمدة من الزمن.

التمويل الذاتي= الاحتياطات +الإهتلاكات +المؤونات

1/الاحتياطات: في نهاية كل سنة تقوم المؤسسة بحساب نتيجة الدورة المالية بعد تسديد الضريبة على الأرباح والفوائد العائدة لأصل الأسهم والسندات، والتي تعتبر حق على المؤسسة اتجاه أصحاب رؤوس الاموال، والجزء المتبقي يدخل ضمن تمويل التمويل الذاتي للمؤسسة على شكل أرباح غير موزعة أو احتياطات و التي تنقسم إلى ما يلي:

أ)الاحتياطي القانوني: وهو الحد الأدنى من الاحتياطي الذي لابد للشركة من تكوينه وقد حدد قانون الشركات المساهمة بـ 5% من أرباح السنة على أن لا يتجاوز 10% من رأس مال الشركة يستخدم هذا الاحتياطي في تغطية خسائر الشركة وفي زيادة رأسمالها.

ب)احتياطات النظام الأساسي: ويتم تكوينها طبقا للنظام الأساسي للشركة ولا يجوز استخدام هذا الاحتياطي في غير الأغراض المخصص له بقرار من الجمعية العامة للشركة.

ج)الاحتياطات الاختيارية: لا تخضع لأي إجبار سواء كان قانوني أنو نظامي.

2/الإهتلاكات: تعرف الإهتلاكات بأنها عملية تناقص القيمة المحاسبية لأصل من الأصول والناتج عن الاستعمال أو مرور الزمن أو التطور التكنولوجي أو آثار أخرى. تقوم المؤسسة بحجز نسبة معينة من قيمة استثماراتها، وهذا لإعادة التكوين التدريجي لأصولها الثابتة، والمحافظة على قدرتها الإنتاجية.

[27]عبد الغفار حنفي، الادارة المالية مدخل اتخاذ القرارات، مؤسسة شباب الجامعة لنشر الاسكندرية مصر ،2007، ص413

3/المؤونات: تعرف بأنها مبالغ مالية تضعها المؤسسة في الحساب تقتطع من الارباح في نهاية السنة لمواجهة الأعباء والخسائر المحتملة الوقوع[28].

ثانيا: مصادر التمويل الخارجي:

إن التمويل الخارجي يتم بنوعين من التمويل :

-إما اللجوء إلى رؤوس الأموال.

-وإما اللجوء إلى الاقتراض

يتضمن التمويل الخارجي- كافة الأموال التي يتم الحصول عليها من مصادر خارجية. ففي ظل افتراض الاستقلال الشركة، فإن الادارة تحصل على هذه الأموال بشروط وإجراءات لا بد من معرفتها وفقا للأوضاع والشروط التي يحددها سوق المال و عائد الفرصة البديلة و التي تتطلب وقتا يتطلبه استخدام التمويل الداخلي المتولد من العمليات الجارية.

يتوقف حجم التمويل الخارجي على حجم التمويل الداخلي، واحتياجات الشركة المالية- أي أنه مكمل التمويل الداخلي لتغطية المتطلبات المالية (سواء الاستثمارية أو الجارية).

وبصفة عامة لا يكفي التمويل الداخلي لتغطية المتطلبات المالية للشركة، مما يحدو بها اللجوء إلى مصادر خارجية[29]:

زيادة رأس المال: يقصد به الزيادة في رأس مال المنظمة عن طريق طرح مجموعة من الأسهم فيها مع الجمهور في البورصة في حالة شركة الأموال.

أما في حالة شركات الأشخاص فتكون الزيادة في رأس مال المنظمة عن طريق حصص إضافية من الشركاء أو إدخال شريك أو شركاء جدد في المشروع.

القروض المصرفية بمختلف أنواعها: قصيرة متوسطة وطويلة الأجل[30].

[29]مغربي عبد القادر، ديب سليم، مرجع سبق ذكره، ص ص .120. 121.

[29]د. حنفي علي، المدخل إلى الإدارة المالية الحديثة، دار الكتاب الحديث الجزائر، 1428هـ/2008م،ص451

الإعانات: هي مبالغ مقدمة من الدولة بشكل نهائي للمؤسسة بهدف تشجيعها على إنتاج معين. وتكون هذه الإعانة بشكل مباشر (تقديم مبلغ معين) أو بشكل غير مباشر عن طريق الإعفاء من الضريبة[31].

المطلب الثاني: آليات التمويل الكلاسيكية لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تقوم الآليات الكلاسيكية بتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة باستخدام التمويل بمختلف أنواعه: (الطويل، والمتوسط و القصير)

الفرع الأول: التمويل الطويل الأجل

يقصد به تلك الأموال اللازمة لحيازة التجهيزات الإنتاجية من اجل التوسع في نشاطها أو من اجل إقامة استثمارات جديدة، والتي تفوق مدتها سبع سنوات، وهي تعتمد أولا على مصادرها الذاتية التي عادة ما تكون غير كافية لتلبية المتطلبات الاستثمارية الجديدة مما يدعوها إلى اللجوء إلى المصادر الخارجية، واهم أنواع التمويل الطويل الأجل نجد كلا من الأرباح المحتجزة والقروض طويلة الأجل.

1-الأرباح المحتجزة :تمثل الأرباح المحتجزة احد المصادر الهامة للتمويل الذاتي والذي تلجا إليه المؤسسة لتغطية احتياجاتها طويلة الأجل، وتعبر عن ذلك الجزء من الأرباح الذي يتم الاحتفاظ به داخل المؤسسة بغرض استثماره في عمليات النمو والتوسع، كما تستخدم في حالة المؤسسات التي تواجه ظروف اقتصادية متقلبة من اجل توفير متطلبات السيولة، وتعمل الأرباح المحتجزة على دعم وتقوية المركز المالي للمؤسسة، حيث ترفع من نسبة حقوق الملكية إلى الاقتراض بشكل يؤدي إلى رفع القدرة الافتراضية للمؤسسة.

2-القروض طويلة الأجل:

وتحصل عليها المؤسسة من المؤسسات المالية المختلفة مثل البنوك و شركات التامين و غالبا ما تستحق القروض بعد فترة طويلة من الزمن، و تتوقف عملية سداد القرض على ما يتم الاتفاق عليه من شروط يتفق عليها بين المؤسسة والجهات التي تقدم هذه الاموال في شكل قروض و ذلك فيما يتعلق بمعدل الفائدة، و تاريخ الاستحقاق طريقة السداد وما إذا كان يسدد مرة واحدة أو على دفعات. ونظرا لأن مدة هذه القروض عامة ما تفوق السبع سنوات فإنها تتطلب بعض الضمانات التي تطلبها الجهة المقرضة.

[30]مغربي عبد القادر، ديب سليم، مرجع سبق ذكره، ص122.

[31]بوخميخم محمد ، الاقتصاد والمناجمنت، دار الكتب العلمية للنشر والتوزيع- الجزائر، 2008، ص52

وتعتبر الضمانات البنكية وسيلة من خلالها يمكن للمتعاملين تقديمها، للحصول على قروض من البنك، هذا من جهة ومن جهة أخرى، فهي أداة إثبات حق البنك إلى الحصول على أمواله التي اقرضها بالطريقة القانونية، وذلك في حالة عدم تسديد العملاء أو الزبائن لديونهم، و تختلف طبيعة الضمانات التي يطلبها البنك و الأشكال التي يمكن ان تأخذها، وتتحدد طبيعة هذه الأشياء بما يمكن أن تقدمه هذه المؤسسة، و تأخذ الضمانات في البنوك نوعان هما:

أ –الضمانات الشخصية :وتتم بتدخل شخص آخر خلاف المقترض و تعهد بسداد القرض (رأس مال المقترض و الفوائد المترتبة و كذا تكلفة القرض,) و في حالة توقف المدين عن الدرع البنك يمكن الرجوع على الفرد الضامن، هذا الأخير يعد البنك بتسديد المدين في حالة عدم قدرته على الوراء بالتزاماته في تاريخ الاستحقاق, و على هذا الأساس فالضمان الشخصي لا يمكن أن يقوم به المدين شخصيا, و لكن يتطلب ذلك تدخل شخص ثالث للقيام بدور الضامن

ب–الضمانات الحقيقية :وهي عبارة عن ضمانات ملموسة يمكن حجزها في حالة عدم تسديد المدين لدينه كالعقارات و المنقولات، و هذا ما يسمى بالرهن(Gage)و ترتكز الضمانات الحقيقة على موضوع الشيء المقدم للضمان، و تتمثل هذه الضمانات في قائمة واسعة من السلع و التجهيزات العقارية, يصعب تحديدها هنا، و يعطي هذه الأشياء على سبيل الرهن، و ليس على سبيل تحويل الملكية، و ذلك من أجل ضمان استرداد القرض و يمكن للبنك أن بقوم ببيع هذه الأشياء عند التأكد من استحالة استرداد القرض، والشكل التالي يوضح أشكال التمويل التقليدي للمؤسسات.

الفرع الثاني: التمويل متوسط الأجل

يقصد بالتمويل متوسط الأجل تلك الأموال التي تحصل عليها المؤسسة من باقي المتعاملين الاقتصاديين، سواء في صورة أموال نقدية أو أصول، والتي عادة ما تكون مدة استحقاقها تتراوح بين سنتين وسبع سنوات. وعادة ما تكون هذه القروض موجهة لشراء وسائل الإنتاج المختلفة، أي أنها وسيلة من وسائل تمويل الاستثمار التشغيلي للمؤسسة. ويشمل قروض التجهيزات.

قروض التجهيزات :عندما تقوم المؤسسة بشراء آليات أو تجهيزات فإنها تستطيع الحصول على تمويل متوسط الأجل بضمانة هذه الموجودات، وتدعى هذه قروض تمويل التجهيزات، أما أنواع التجهيزات التي يتم تمويلها بهذا

الشكل رهي عديدة ومتنوعة. وتمول الجهة المقرضة عادة ما بين 70إلى 80بالمائة من قيمة التجهيزات وتبقى 20إلى 30بالمائة من القيمة كهامش أمان للممول تدرع من المقترض[32].

الفرع الثالث: التمويل قصير الأجل

يعرف التمويل قصير الأجل للمؤسسات على أنه مجموعة الأموال المستخدمة من قبل المؤسسة من اجل تمويل احتياجاتها الجارية والتي لا تتعدى عادة السنة المالية الواحدة، ويمكن تقسيم هذا التمويل إلى الائتمان التجاري، الائتمان المصرفي، التمويل عن طريق المستحقات.

وهو أحد أنواع التمويل الخارجي ويمثل التمويل الذي يستخدم لتمويل العمليات الجارية في الشركة ويرتبط بتحقيق أهدافها في السيولة والربحية [33].

ويشمل على:

أولا: الائتمان التجاري (القروض التجارية): وهو ائتمان قصير الأجل يحصل عليه المستثمر أو المنشأة لشراء مستلزمات الإنتاج والمنتجات الوسيطة وأي سلع يتعامل فيها بالآجل. وبمعنى آخر فإن الائتمان التجاري يتمثل في قيمة المشتريات الآجلة التي تحصل عليها المنشأة أو المستثمر من الموردين.

ثانيا: الائتمان المصرفي: يتمثل هذا النوع من الائتمان في القروض والسلفيات التي يحصل عليها المستثمر(المنشأة) من البنوك ويلتزم بسداده خلال فترة زمنية لا تزيد عن سنة ويترتب عليه موارد نقدية إضافية للمستثمر يستطيع استخدامها بحرية تامة في شراء احتياجاته الضرورية سواء من مستلزمات الانتاج أو بعض الأصول. والقاعدة العامة أن تستخدم القروض قصيرة الأجل في تمويل الأغراض التشغيلية للمؤسسة وأن يبتعد عن استخدامها في تمويل الأصول الثابتة.

ثالثا: قروض قصيرة الأجل: وتنقسم إلى ما يلي:

1: القروض العامة: توجه هذه القروض لتمويل الاصول المتداولة بصفة عامة وليست مخصصة لتمويل أصل معين، وتلجأ إليها المؤسسة لمواجهة مشاكل مالية مؤقتة، وتتمثل في:

[32]سمير هربان، مرجع سبق ذكره، ص ص ص35، 36، 37.

[33]قاسم نايف علوان، إدارة الاستثمار (بين النظرية والتطبيق)، الطبعة الأولى. دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان– الأردن، / الإصدار الأول، 2009، ص295.

أ–تسهيلات الصندوق: تتمثل في القروض التي يمنحها البنك للمؤسسة عند وجود حاجة للحصول على الأموال لتغطية النفقات الناتجة عن الاختلافات و الفوارق بين التدفقات النقدية للمؤسسة، ويترك البنك حساب المؤسسة مدينا إلى أن يصل إلى سقف معين، ولا يمكن استخدامها إلا لأيام قليلة من الشهر، كما يجب على المؤسسة بشكل دائم، وعلى العموم يجب ألا يتجاوز هذا القرض قيمة رقم الأعمال في الشهر (الشهري) للمؤسسة، وتعد تسهيلات الصندوق غير كافية في بعض الحالات التي يكون فيها إنفاق المؤسسة بمبالغ كبيرة.

ب–السحب على المكشوف: يقصد بالسحب على المكشوف بأنّه" المبلغ الذي يسمح للبنك بسحبه مما يزيد عن رصيد حسابه الجاري على أن يفرض البنك على هذا العميل فائدة تتناسب و الفترة التي تم من خلالها سحب مبالغ تفوق رصيده الدائن، و يوقّف البنك حساب الفائدة بمجرد عودة الحساب إلى حالته الطبيعية.

وتهدف من خلاله المؤسسة إلى تمويل حاجة في الخزينة متولدة عن نشاط فصلي يتميز باختلال بين الإيرادات و النفقات مما يولد حاجة عابرة في رأس المال العامل التي تتجاوز إمكانيات الممولين[34].

ج–قرض الموسم: يتمثل هذا القرض في قيام البنك بتمويل المؤسسات التي تمارس نشاط موسمي أو فصلي و تكون هناك فترة كبيرة بين زمن مدخلاتها و زمن مخرجاتها، فالمؤسسة تقوم بإجراء النفقات خلال فترة زمنية معينة يحصل أثناءها الإنتاج، و تقوم ببيع هذا الإنتاج في فترة خاصة، ومن بين أمثلة هذه العمليات نشاطات إنتاج وبيع المحاصيل الفلاحية، وفي كل الحالات لا تستطيع المؤسسة أن تغطي الفارق بأموالها الخاصة فتلجأ إلى الاقتراض من البنك و القرض المعطى يغطي أكبر قدر من هذه الاحتجاجات، والدفع يكون بالتقسيط حسب عمليات البيع ويكون القرض متغيرا من شهر لآخر حسب احتياجات نشاط المؤسسة و مدة القرض قد تمتد إلى سنتين كحد أقصى.

د–قرض الربط:تلجأ المؤسسة إلى البنك حتى تحصل على قروض لمواجهة النقص في السيولة، وهذا النوع من القروض يعمل على توفير السيولة النقدية للمؤسسة لفترة معينة في انتظار حصولها على السيولة نتيجة نشاطها.

2–القروض الخاصة:على خلاف القروض العامة فأن هذا النوع من القروض يوجه لتمويل أصل معين وليس لتمويل الأصول المتداولة، وتتمثل في:

[34]هالم سليمة ، مرجع سبق ذكره، ص86

أ–التسبيقات على البضائع: تستطيع المؤسسة أن تطلب تسبيقا على بضائع تمتلكها في مخزنها، وهذا التسبيق يكون غالبا مضمونا بهذه البضائع التي توضع كرهن في مخازن المؤسسة أو قد توضع في المخازن العمومية، وهذه المخازن تكون تحت رقابة الدولة التي تكون مسؤولة على حفظها وتأمينها[35].

ب– التسبيقات على الصفقات العمومية: تمثل الصفقات العمومية اتفاقيات للشراء أو تنفيذ أشغال لفائدة السلطات العمومية، تقام بين هذه الأخيرة الممثلة في الغدارة المركزية (الوزارات) أو الجماعات المحلية أو المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري من جهة و المقاولين من جهة أخرى. وتتمثل في التسبيقات في القروض الموجهة لإبرام الصفقات العمومية بين الإدارة أو الجماعات العمومية و مجموعة من المقاولين أو الممونين، وتكون هذه الصفقات لإنجاز الأشغال العمومية، أو أداء الخدمات المختلفة.

ج–الخصم التجاري: يمثل الخصم التجاري الفرق بين المؤسسة والبنك، وفيه تتنازل المؤسسة للبنك عن الاوراق التجارية التي بحوزتها مقابل مبلغ يقل عن القيمة الإسمية لتلك الأوراق بمقدار الفائدة عن المدة المتبقية على تاريخ الإستحقاق، بسعر فائدة يتفق عليه مسبقا و يطلق على هذا السعر بسعر الخصم، ويوفر خصم الأوراق التجارية للمؤسسة السيولة اللازمة عند الحاجة وقبل تاريخ استحقاق الأوراق المخصومة، فهو يوفر بذلك مرونة لإدارة عمليات المؤسسة التي يصبح بإمكانها الاستمرار في انشطتها المعتادة دون أن تنتظر تاريخ الاستحقاق لتحصيل السيولة، كما تستخدم الاوراق التجارية لتوفير السيولة للمؤسسة بصورة غير مباشرة من خلال استخدامها كضمان ثانوي للقروض و السلف التي تحصل عليها المؤسسة من البنك، وتستخدم أيضا كدليل لإقناع البنك بالتدفقات النقدية المتوقعة و من ثم وجود مقدرة على السداد.

د–القروض بالتزام (بالتوقيع): عبارة عن ضمان يقدمه البنك للمؤسسة للحصول على الاموال، وفيه يلتزم بدفع قيمة القرض بدلا من المؤسسة في حالة عجزها عن الوفاء. وله ثلاثة أشكال رئيسية:

***الضمان الاحتياطي**: هو عبارة عن التزام مقدم من طرف البنك لصالح الزبون، ويضمن من خلاله البنك بتسديد الورقة التجارية الخاصة بالمؤسسة في حدود مبلغ معين في حالة عدم تنفيذ التزاماتها في ميعاد الاستحقاق، ويتحصل البنك في المقابل على عمولة.

[35]سعيد عبد العزيز عثمان، دراسات جدوى المشروعات بين النظرية والتطبيق، الدار الجامعية–كلية التجارة–الإسكندرية–مصر، ص ص139، 140.

***الكفالة:** وهي تعطي تعهد كتابي يصدره البنك بناءا على طلب من عميله، و الذي يتعهد بموجبه بضمان التزام عملية المكفول بمبلغ محدد من خلال مدة معينة تجاه طرف آخر، أي الدائن أو المكفول له، في حالة فشل العميل بالوفاء بالتزاماته أوخلل بشروط التعاقد تجاه الطرف الآخر.

***القبول:** يقوم البنك بتأدية خدمة للزبون دون منحه مبلغا بالتوقيع فقط، وله عدّة صيغ:

-تقديم القبول من طرف البنك لضمان قدرة المؤسسة و ضمان ملاءة المدين، و بالتالي سيغنيه ذلك عن تقديم الضمان العيني أو التسديد الفوري.

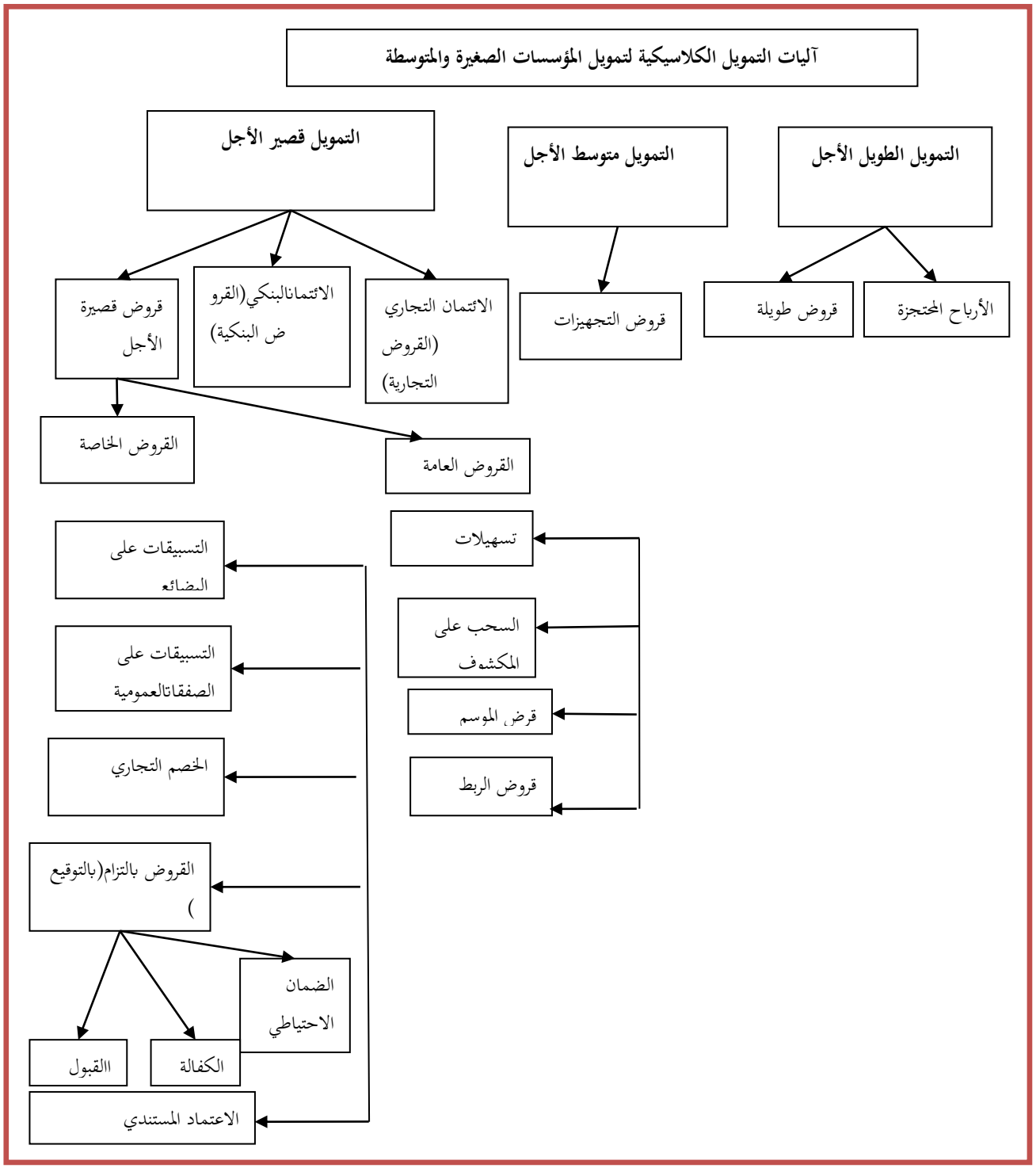
- تقديم القبول من البنك لأجل مساعدة الزبون للحصول على قرض من بنك آخر.

- تقديم القبول من أجل التعبئة وذلك بتقديم ضمانات من البنك لتسهيل تمويل مؤسسة ما عندما تطلب على قرض معين.

هـ-الاعتماد المستندي: يعتبر من أهم أساليب تمويل التجارة الخارجية، و ذلك نظرا للضمانات التي يقدمها لكل من المستورد و المصدر، وهو يعتبر من الاعتمادات بالإمضاء لان بنك المشتري أو المستورد قد يدفع ثمن البضاعة قبل أن يستلمها من عميله اي المستورد فيصبح ذلك نوعا من الضمان، و لتفادي مخاطر الضمان يمكن للبنك أن يطلب ضمن ما يطلبه س ضمانات مبلغ من المال يمثل جزء من قيمة البضاعة او يمثل قيمتها بالكامل تقريبا، وهو ما يسمى بالغطاء الجزئي أو الكلي للاعتماد المستندي[36].

[36]هالم سليمة ، مرجع سبق ذكره،ص 87، ص88.

الشكل رقم (02-01) آليات التمويل الكلاسيكية لتمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة



المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على مذكرة الطالبة هالم سليمة، مرجع سبق ذكره،ص88

المطلب الثالث: آليات التمويل المستحدثة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

1/التمويل التجاري: حيث يعتبر تمويل تلقائي أو طبيعي لأنه ينتج من العمليات التجارية العادية للمؤسسة.

2/التمويل الإسلامي(البنوك الإسلامية): يعد نظام التمويل في البنوك الإسلامية نظاما مستقرا ومرن يهدف إلى ترسيخ مبدأ التعاون و الحرية، حيث تحكمه قيم و قواعد تعود بالمنفعة على طرفي التبادل و بالتالي لا يربح طرف على حساب الآخر. ويعتبر التمويل الإسلامي بمثابة تقنيات تمويلية بديلة للنظام المعمول به في البنوك الكلاسيكية المبني أساسا على سعر الفائدة، على سبيل المثال نذكر من الصيغ التمويلية ما يلي:

-الاستثمار أو التمويل بالمضاربة:(البنك هو الممول والمستثمر صاحب الفكرة.)

-التمويل بالمشاركة: (البنك يساهم في التمويل.)

-التمويل بالمرابحة: (البنك يتكفل بشراء التجهيزات ووسائل الإنتاج.)

3/التأجير التمويلي (التمويل بالاستئجار): وهي عبارة عن تقنية تمويل الاستثمارات، تتم عن طريق عقد بين المؤجر والمستأجر لتأجير أصل منقول أو عقار خلال مدة معينة، مقابل التزام المستأجر بدفع أقساط.

4/التمويل عن طريق رأس المال المخاطر :و يعرف تمويل رأسمال المخاطر" بأنه التغير الهيكلي في الإدارة المالية للمؤسسة الفردية أو العائلية من خلال عميل له صفة شريك في المؤسسة يمول و يوجه قرارات الاستراتيجية للمشروع، و يهدف في المقابل إلى تحقيق مردودية على المدى الطويل.

5/**التمويل عن طريق السوق المالي(البورصة):** ويكون إمّا عن طريق التمويل بإصدار أسهم عادية أو ممتازة يعتبر من قبيل المشاركة في رأس المال، أو عن طريق التمويل بإصدار السندات فهو تمويل بالمديونية طويلة الأجل[37].

[37] ريحان الشريف، بومود إيمان، مداخلة بعنوان، بورصة تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة أحدث مصدر لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة،جامعة باجي مختار عنابة،2016، ص5

المبحث الثاني: تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و المشاكل التي تواجهها وتحدياتها المستقبلية

عمدت الدولة على الاهتمام بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وذلك من خلال وضع برامج تأهيل تقف أمام المشاكل التي تواجها وتفتح لها آفاق وتحديات مستقبلية تضمن لها البقاء والاستمرارية

الفرع الأول: تعريف التأهيل

نشأ التأهيل على أنه عملية مستمرة للتمهين، التفكير، المعلومات والتثقيف بغرض اكتساب وضعيات جديدة، أساليب تفكير وسلوكيات، طرائق تسيير ديناميكية ومبتكرة

وتترجم عملية التأهيل بـ:

تبني ممارسات جديدة للتسيير، متكيفة مع كل تطور

-تقوية الموارد البشرية (التأطير والتكوين)

- الفهم الجيد للسوق وتموضع المؤسسة

- تطبيق استراتيجية التنمية

- الدراسة الدائم عن الابتكار[38].

في البداية نشير إلى أن التأهيل هو مفهوم تقني و ليس اقتصادي، يمكن تعريف التأهيل بأنه مجموعة من البرامج التي تفرض مؤخرا من طرف منظمات دولية ONUDI على البلدان النامية أو السائرة في طريق النمو لتسهيل إدماجها في الاقتصاد الدولي الجديد المتميز بنظام العولمة، هدف هذه البرامج هو الإتيان بتغيرات تخص الجودة على مستوى المؤسسة في الميادين التالية: التسويق، التسيير، العامل التقني، الموارد البشرية...، كما يلخص مفهوم التأهيل إلى مسعى تأمل البلدان النامية الوصول إليه بشكل يسمح لمنتجاتها بأن تصبح تنافسية قادرة على مواجهة المنتجات الخارجية.

كما يمكن تعريف التأهيل بأنه وسيلة عبور من مستوى إلى آخر وذلك بتعزيز العوامل الداخلية و الخارجية للمؤسسة بشكل يسمح لها بالانخراط في السوق العالمية و التكيف مع نظام العولمة[39]

[38]خبابة عبد الله، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، دار الجامعة الجديدة للنشر الإسكندرية مصر،2013، ص102.

الفرع الثاني: أهداف سياسة التأهيل

تهدف عملية التأهيل أساسا إلى:

1/ تحسين القدرة التنافسية للمؤسسات

يمكن الوصول إلى تحقيق هذه الأخيرة عن طريق:

- تكييف المؤسسات مع الظروف الحديثة للتسيير والتنظيم، خاصة التحكم في نوعية المنتجات والخدمات، ويقتضي هذا وجوب خضوع المؤسسات للمقاييس الدولية الخاصة بالنوعية (مقاييس الأيزوISO).

- تدعيم مؤهلات المديرين، المسيرين، المستخدمين المنفذين، في الوظائف الإنتاجية والتجارية ويتعلق الأمر هنا بتدعيم القدرة التسعيرية لدى مسيري المؤسسات.

2/قابلية استمرار المؤسسة

تهدف التنافسية إلى السماح للمؤسسات بصيانة حصتها في السوق الداخلية، كمرحلة أولى واقتحام الأسواق الدولية في مرحلة ثانية. ومن أجل تجسيد ذلك يجب:

-تحديد الاحتياجات الحقيقية للمستهلك والمنتج المحلي والأجنبي (دراسة السوق..)

- تشخيص المجالات ذات القدرات العالية.

- العمل على تخصص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من أجل التحكم في التكاليف.

- تطوير الشراكة الدولية بغية الاندماج الحقيقي في الاقتصاد العالمي.

- مساعدة المؤسسات على إعادة إنشائها وتفرعها.

[39]عبد القادر رقراق، مرجع سبق ذكره، ص42.

3/خلق مناصب الشغل

يهدف تأهيل المؤسسات إلى الحفاظ على مناصب الشغل الحالية من جهة والرفع من عرض الشغل (أي التخفيض من نسبة البطالة إلى أقصى نسبة ممكنة).

ونظرا لأهمية هذا العنصر (العمل)، يمكن اعتباره كعامل أساس بالإضافة إلى المعايير الأخرى التي يجب أن تراعي في عملية التاهيل[40].

الفرع الثالث: برامج تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

يتمثل برنامج التأهيل في مجموع الإجراءات التي تتخذها السلطات قصد تحسين موقع المؤسسة في إطار الاقتصاد التنافسي و اتخاذ عدة إصلاحات داخلية على المؤسسات الإنتاجية ، الاستثمارية ، التسويقية و غيرها و الذي يهدف إلى :

- إنعاش النمو الاقتصادي.

- تشجيع التنافسية لـ المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

- تسهيل الحصول على الخدمات المالية لتمويل احتياجاتها .

- تحسين الخدمة البنكية في معالجة ملفات تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة .

و في هذا الشأن قامت الدولة الجزائرية بتطبيق أحكام القانون التوجيهي لترقية المؤسسات المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ،و ذلك بإنشاء **14 مركز** لتسهيل مهمة إنشاء و تأسيس و توجيه و دعم المؤسسات المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، إضافة إلى ذلك قامت الوزارة بإنشاء 14 مشتلة للمؤسسات التي تلعب دورا هاما في مجال استقبال و احتضان و تدريب حاملي أفكار المشاريع لتجسيدها على أرض الواقع.

كما قامت الدولة الجزائرية بإنشاء الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، و التي تعمل على متابعة تنفيذ برامج تأهيل هذه المؤسسات، و إعداد دراسات اقتصادية لمتابعتها و تنسيق نشاطات مراكز السير.

[40]خبابة عبد الله،مرجع سبق ذكره،ص104.

أيضا إنشاء وكالة دعم تشغيل الشباب و التي تساهم في تمويل تلك المؤسسات و بالتالي تعمل على قيامها و إنشائها ، و الصندوق الوطني للتأمين على البطالة و جهاز القرض المصغر .

إضافة لهذه البرامج تم أيضا إنشاء صندوق لتأمين القروض و صناديق ترقية التنافسية الصناعية.

*** برنامج MEDA لتمويل المؤسسات المؤسسات الصغيرة و المتوسطة:**

و هو برنامج خاص لتدعيم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و تمويلها، و هو برنامج مشترك بين الجزائر و الاتحادالأوروبي، يعمل هذا البرنامج على:

_ تدعيم القدرات الإدارية.

-تحسين الأداء و تنافسية المؤسسة.

- تقديم تشخيص استراتيجي .

- المساعدة على وضع خطة الأعمال.

- المساعدة على تقديم ملف التمويل إلى البنك .

- تسهيل الحصول على التمويل من خلال صندوق ضمان القروض [41].

التعاون مع البنك العالمي:

يتم التعاون مع البنك العالمي وبالخصوص مع الشراكة المالية الدولية SFIحيث تم إعداد برنامج تعاون تقني مع شمال إفريقيا لتنمية المؤسسات لوضع حيز التنفيذ "بارومتر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة" قصد متابعة التغيرات التي تطرأ على وضعيتها، وستدخل أيضا هذا البرنامج في إعداد دراسات اقتصادية لفروع النشاط.

التعاون مع البنك الإسلامي للتنمية:

تم الاتفاق على فتح خطط تمويل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وكذا تقديم مساعدة فنية متكاملة لدعم استحداث نظم معلوماتية ولدراسة سبل تأهيل الصناعات الوطنية لمواكبة متطلبات العولمة و المنافسة، واحداث

17أخذ من موقع www.elbassair.net تاريخ الاطلاع 2020/02/19م

محاضن (مشاتل) نموذجية لرعاية و تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و تطوير التعاون مع الدول الأعضاء و التي تملك تجارب متقدمة في الميدان كماليزيا وأندونيسيا و تركيا

التعاون الثنائي:

التعاون الجزائري الألماني (برنامج التكوين والاستشارة):

والذي يهدف إلى تحسين مستوى الأعوان المستشارين للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة و هذا لتطوير فرع الاستشارة الذي يشكل أحد العناصر الجوهرية لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خاصة و المؤسسة الاقتصادية الجزائرية عامة من الناحية التنظيمية والتسييرية.

يتمثل الهدف الرئيسي للمشروع في تدعيم و تقوية القدرة التنافسية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة من أجل تحسين فرص استغلال الطاقات العمالية و منافسة المنتج المستورد ودخول الأسواق الخارجية بالإضافة إلى:

-خلق إطار تكويني مؤهل من أجل الإستشارة و التكوين في مجال إدارة الأعمال والتسيير عبر كافة أنحاء التراب الوطني.

- دفع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة للجوء إلى خدمات مراكز الدعم.

إضافة إلى ذلك هناك العديد من برامج التعاون الثنائي وخاصة مع البلدان التي تكتسب خبرة واسعة في ميدان تنمية و ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كفرنسا و إيطاليا و إسبانيا و تركيا و كندا، جنوب إفريقيا، وتسعى الجزائر في هذا الميدان إلى اكتساب الخبرة الضرورية لتنمية و تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة:

لتمكين المؤسسات الجزائرية من مسايرة التطورات الحاصلة في الميدان الاقتصادي، ولكي تصبح منافسة لنظيراتها في العالم، أعدت وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و الصناعة التقليدية، برنامجا وطنيا لتأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

أهداف البرنامج:

-قيادة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بهدف السماح لها بتحسين تنافسيتها وتحقيق المعايير الدولية للتنظيم والتسيير لغرض تقوية تنميتها المستقبلية.

- جعل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة قادرة على التحكم في التطورات والتقنيات والأسواق التنافسية على مستوى الجودة والسعر والابتكار.

- ترقية رأس المال البشري بواسطة التكوين المستمر.

- تحسين التمويل (من حيث التنظيم وحجم القروض).

- تحسين مستوى الخدمات العمومية.

- إزالة الحواجز أمام التعاون بين المؤسسات (كالدراسة والتطوير...).

وتقدر قيمة البرنامج بمليار دينار سنويا يمتد من 2001إلى غاية سنة 2013[42].

تطبيق البرنامج الوطني للتأهيل:

عمدت الدولة في سعيها الى تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وذلك بتطبيق برنامج وطني لتأهيل هذه الأخيرة

[42]خبابة عبد الله، مرجع سبق ذكره، ص106، ص107، ص108.

الجدول رقم (01-02): تطبيق برنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

	البرنامج الوطني للتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة
المستهدف	تأهيل وطني: -مجموع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العمومية و الخاصة. - المحيط المباشر للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة. المعايير: -المؤسسات ص.م الجزائرية و مزاولة لنشاطها منذ عامين. - ليس لها ضائقة مالية.
الاستراتيجية	موجهة لأن تكون فائدة التأهيل تمس جميع المؤسسات المعنية و محيطها المباشر.
الخطوات **Les démarches**	يتجه نحو وضع وسائل دائمة بإدماج الإبداع و اليقظة التكنولوجية من قبل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المصدر: خبابة عبد الله، مرجع سبق ذكره، ص111

المطلب الثاني: المشاكل التي تواجهها المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مختلف البلدان، الكثير من المشكلات والمعوقات التي تحد من قدرتها على الحركة والتي تعوق نموها وتطورها وارتقاءها في جميع بلاد العالم تقريبا، مع مراعاة أن نوعية هذه المشكلات ونطاقها أو مداها، ودرجة حدتها أو صعوبتها إنما تختلف من دولة إلى أخرى تبعا لاختلاف الظروف الاقتصادية والاجتماعية و السياسية الخاصة بكل دولة على حدة[43]

ويمكن تلخيص أهم **المشاكل** في ما يلي:

1. صعوبات الإجراءات: صعوبات الإجراءات الإدارية و التنفيذية للحصول على قبول للمشروع و تنفيذه .

2. ارتفاع مساهمات أرباب العميل في مجال دفع مصاريف التأمين ،مما أدى بأصحاب المشاريع بالامتناع على توظيف العمال أو التقليل من توظيفهم .

3. ارتفاع معدلات الضريبة على رقم الأعمال، الدخل و الأرباح.

4-المشكلات الإدارية: و التي تتمثل في جهل أو عدم التمكن من تقنيات التسيير فكثيرا من الأشخاص يلجؤون إلى الخلط بين بين الأعمال الخاصة بهم و الأعمال الخاصة بالمشروع ، مما يؤدي إلى اختلاط الذمة المالية ، أيضا نقص العمالة المدربة نظرا لارتفاع تكاليف التدريب و التكوين.

5-المشكلات التسويقية: و التي يمكن حصرها في ما يلي:

نقص الخبرة في هذا المجال و الإمكانيات و المعلومات و عدم القيام بالبحوث التسويقية نظرا لارتفاع تكاليفها.

ظهور المنتجات البديلة باستمرار و بأقل التكاليف .

6-المشكلات التمويلية : هناك العديد من المشكلات التمويلية التي تعيق أة تحد من عمل المؤسسات المؤسسات الصغيرة و المتوسطة نذكر منها :

صعوبة الحصول على **القروض** بسبب :

[43]مكاحلية محي الدين، مرجع سبق ذكره، ص105

- تعقد الإجراءات الخاصة بالحصول عليها .

- وجود ضمانات تعجيزية و التي تكون في بعض الأحيان غير متوفرة أمام أصحاب المشاريع ،كإشتراط ضمانات عقارية أو عينية .

-إرتفاع أسعار الفوائد[44] .

7-المشكلات التكنولوجية: لعل من أبرز خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في غالبية الدول خاصة النامية منها هو إتباع أسلوب تكنولوجي تقليدي، وهو أسلوب يقف سدا امام هذه المؤسسات و يحول بينها وبين المواد الجديدة و الدخول في أسواق واسعة، الأمر الذي يعرضها للمنافسة القاتلة من جانب المؤسسات الكبيرة و بالتالي يحرمه من أسواقها التقليدية خصوصا في الحالات التي تنتج فيها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة منتجات نهائية و لا يوجد علاقة ترابط بين هذه المؤسسات والمؤسسات الكبيرة.

8-مشكلة المنافسة: تواجه معظم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خاصة في الدول النامية قدرا متزايدا من المنافسة والضغوط الحادة، ذلك أن قوى التدويل والعولمة تضغط على المؤسسات بمختلف أنواعها وأحجامها، بما في ذلك المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ففي غالبية الدول النامية هذه المؤسسات تعمل في أنشطة تقليدية تتسم بانخفاض الإنتاجية وضعف الجودة وصغر الأسواق المحلية التي تخدمها وقلة الديناميكية التكنولوجية.

ولا يوجد في معظم هذه الدول قطاع مؤسسات صغيرة ومتوسطة قوي وديناميكي، وأهم ما يميز هذا القطاع هو قلة المؤسسات الحديثة القائمة على كثافةرأس المال، إذ نجد أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عادة ما تعمل في ظل ظروف المنافسة الشديدة، مما تجعلها تتنافس مع عدد كبير من المنافسين وهو الأمر الذي يعقد مهمة التعامل معهم[45].

[44] أخذ من موقع www.elbassair.net تاريخ الاطلاع 2020/02/19م

[45] مكاحلية محي الدين،مرجع سبق ذكره،ص111.

المطلب الثالث: التحديات المستقبلية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

إن التغيرات التي فرضتها التحولات الجديدة في العلاقات الاقتصادية الدولية تمثل أبرز التحديات التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتي تتلخص في ظاهرة العولمة الاقتصادية والتي تسعى إلى جعل السلع والخدمات وعوامل الإنتاج تنتقل بكل حرية عبر أرجاء العالم أو بعبارة أخرى إقامة سوق عالمية , قائمة على فتح الأسواق المحلية للمنتجات الأجنبية مما يؤدي إلى فقد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة للعديد من الفرص في السوق المحلية التي أصبحت مفتوحة على مصراعيها للمنتجات الأجنبية ومن جانب آخر يصبح من الصعب على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول النامية أن تنافس المنتجات الأجنبية في بلادها و ذلك بسبب عاملين أساسين هما: الجودة و التكلفة.

إذ تعتبر هذه المؤسسات في الدول النامية فتية ومازالت في بداية التجربة على عكس نظيرتها في الدول النامية , و تعد الميزة التنافسية اختيارا استراتيجيا لكل مؤسسة وفي ظل العولمة الاقتصادية لم يعد الدراسة عن هذه الميزة ينظر إليه من المنظور الوطني أو حتى الإقليمي بل ينظر إليه وفق البعد العالمي.

ومن ناحية أخرى فإن توفر المؤسسة على ميزة تنافسية ما غير كاف لتحقيق القدرة التنافسية حيث أن منسوب الجودة /السعر أخذ هو أيضا بعدا عالميا فأسعار المنتجات أصبحت تتحدد في السوق العالمية و بالتالي فإن سعر التكلفة المحلي لا بد أن يقاس بمقياس دولي، وقد أصبحت مقاييس الجودة العالمية ISO. ضرورية خاصة بالنسبة للمنتجين الذين يتعاملون في الأسواق الخارجية و عليه فغن العقد المقبل سيشهد كثير من التغيرات على مستوى المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و حتى الكبيرة إذ أن التبادل الدولي أصبح خاضعا لمجموعة من المقاييس ليس من السهل تحقيقه من طرف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول النامية.

و من هنا فإن هذه المؤسسات تواجه تحدي تنافسي كبير ذلك لأنها مازالت في مرحلة الانطلاق فضلا عن نقص الخبرة و التكنولوجيا و لذلك على المؤسسات أن تسعى على تحقيق تخصيص أمثل لمواردها من أجل التحكم في عنصر التكلفة و إلى تنمية قدراتها التكنولوجية و ذلك باعتماد وسائل حديثة[46].

[46]-رحيم حسين،انعكاسات العولمة علي الاستثمار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في البلدان العربية، من الملتقي الدولي الأول حول انعكاسات العولمة علي اقتصاديات البلدان العربية.13-14 ماي 2001.جامعة سكيكدة.ص 122.

خلاصة الفصل الثاني:

رغم حداثة نشأة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، وعدم بلوغها بعد المكانة اللائقة بها على المستوى الاقتصادي الكلي، نظرا لاصطدامها في الواقع الاقتصادي بمجموعة من المعوقات ، إلا أن خيارها، نابع من الإدراك بأن تشييد اقتصاد قوي لا يتحقق إلا بالاعتماد عليها، ولتجاوز هذه المعوقات التي تعترض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، فإن إيجاد حلول لإشكاليات هذه المشروعات التي تحتاج لقوة دعم ومساندة كبيرة من شأنها أن تعطيها شحنة تحفيزية وتشجيعية في تطورها وترقيتها وعليه فالأمر يتطلب في هذا الصدد وضع استراتيجيات و سن قوانين من شانها ان تطور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

الجزء التطبيقي

الفصل الثالث:

دراسة تطبيقية للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة cnac

تمهيد:

إن التغيرات الجذرية التي عرفها المجتمع الجزائري في التسعينات والناتجة عن الاصلاحات الاقتصادية أثرت سلبا وبالخصوص على سوق العمل الذي انعكس بدوره على الوضعية الاجتماعية، ولأجل التحكم في زمام الأمور عمدت الدولة على أن تقل من حدّة هذا الأثر من خلال استحداث نظام جديد لمكافحة البطالة وترقية النشاطات المدرّة للثروة والمستحدثة لمناصب الشغل وهو الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة بحيث يقوم بدعم وتمويل المشاريع وذلك من خلال القروض التي يمنحها الصندوق الوطني كما يعمل هذا الأخير كغيره من الهياكل التي سخرتها الدولة الجزائرية لمعالجة مشكل البطالة والتخفيف من حدّتها من أجل تحقيق النمو لعدد من المؤسسات وتعميق دورها في خلق مناصب الشغل ورفع الإنتاجية.

وفي هذا الفصل سوف نتطرق إلى الجوانب التالية:

المبحث الأول: ماهية الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة

المبحث الثاني: دور الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة

المبحث الثالث: دراسة حالة تمويل مؤسسة إشهارية

المبحث الأول: ماهية الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة

في إطار محاربة ظاهرة البطالة تم إنشاء الصندوق الوطني للتامين عن البطالة من طرف الدولة الجزائرية، وهو يعتبر هيكل يساهم في توفير مناصب الشغل.

المطلب الأول: نشأة الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة

طبقا لأحكام المرسوم التنفيذي رقم 24-122المؤرخ في 26محرم عام 1415الموافق 6يوليو سنة 1995 المتضمن القانون الأساسي للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، يتمتع هذا الأخير بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، تحكم الصندوق القوانين و التنظيمات المعمول بها و أحكام المرسوم التنفيذي، يوضع الصندوق تحت وصاية الوزير المكلف بالضمان الاجتماعي و يكون مقره في مدينة الجزائر و يمكن نقله إلى أي مكان أخر من التراب الوطني بموجب مرسوم تنفيذي، نظرا لعمليات التسريح الجماعي الناجمة عن إعادة الهيكلة و خوصصة المؤسسات العمومية فقد وضع المشرع الجزائري جهازا للتأمين على البطالة و الإحالة على التقاعد المسبق ، حيث صدر المرسوم التشريعي رقم94-09 المؤرخ في 26 ماي 1994 .المتضمن الحفاظ على الشغل و حماية الأجراء الذين قد يفقدون عملهم بصفة لا إرادية ، و المرسوم التنفيذي رقم94-11 المؤرخ في 26 ماي 1994المتعلق بإحداث نظام التأمين على البطالة لفائدة الأجراء الذين قد يفقدون عملهم بصفة لا إرادية و لأسباب اقتصادية ، بالإضافة الى المرسوم التنفيذي رقم94-188 المؤرخ في 06 جويلية 1995 .الذي يتضمن القانون الأساسي للصندوق الوطني للتأمين على البطالة .

الفرع الأول: أهداف ومهام الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة

أهداف الصندوق

يسعى نظام التأمين على البطالة إلى تحقيق الأهداف التالية:

-العمل على التخفيف من حدّة مشكلة فقدان العامل لأجره المنتظم، وضمان توفير الحد الأدنى من متطلبات المعيشة طيلة فترة التعطل عن العمل للحد من الآثار الإقتصادية و الإجتماعية التي تترتب عنها.

- العمل على تثبيت معدلات التشغيل باستخدام أسلوب تحديد رسوم التأمين.

-العمل على دعم قدرات الإقتصاد بشكل عام وتحقيق التوازن الإقتصادي و الإجتماعي بشكل تلقائي و ذلك بالحفاظ على حجم القدرة الشرائية للمستهلكين خلال فترات الركود الإقتصادي.

-الحفاظ على مهارات العمال من خلال الحد من الدوافع التي تجعلهم يلجئون إلى قبول أعمال لا تتناسب مع قدراتهم ومؤهلاتهم، وكذلك بتوفير فرص التدريب لهم.

مهام الصنـــــدوق

يسير الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة ثلاثة (03) أجهزة هي:

التأمين عن البطالة و إعادة الإدماج المهني عبر إجراءات إحتياطية نشيطة.

دعم إحداث النشاطات وتوسيعها من طرف البطالين ذوي المشاريع من العمر مابين ثلاثين (30)و خمسة و خمسين (55)سنة .

إجراءات تحفيز ودعم ترقية الشغل (القانون رقم06-21)

1-يعطي الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة "البطالة اللاإرادية، المترتبة عن أسباب إقتصادية" ويسير الأداءات المخصصة في هذا المجال.

يعد جهاز التأمين عن البطالة بمثابة استجابة وجيهة لوضعية البطالة الناجمة بصفة لاإرادية ولأسباب إقتصادية حيث يقوم الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة بتسديد تعويض شهري لفائدة مستفيديه مع ضمان لهم تغطية إجتماعية وطنية.

2-على غرار التعويض المخصص للمستفيدين، وبغرض مساعدة البطالين على الإدماج من جديد في سوق العمل، وضع الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة إجراءات إعادة إدماج نشيطة تسمح للبطالين بإيجاد فرص تشغيل جديدة، يتعلق الأمر بـ:

. مساعدة نوعية و منظمة للبحث عن شغل عبر مراكز الدراسة عن الشغل.

. دعم نوعي و منظم لإنشاء عمل حر عبر مراكز دعم العمل الحر.

. التكوين لإعادة تأهيل المستفيدين الذي يرمي إلى رفع إمكانية تشغيل البطالين من خلال تحسين مهاراتهم ورفع كفاءاتهم المهنية على مستوى المعاهد ومراكز التكوين المهني.

3-كما يعمل الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة أيضا، حسب النظام التشريعي للتأمين عن البطالة، على تفادي الوقوع في بطالة لأسباب إقتصادية من خلال تطويره لنظام إقتصادي مع مؤسسات مؤهلة الذي يعرف بإجراء " دعم المؤسسات المواجهة للصعوبات".

4-يُدعم الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة إحداث النشاطات و توسيعها من طرف البطالين ذوي المشاريع البالغين من العمر ما بين (30) و(50) سنة من خلال التوجيه المرافقة ، التمويل و المتابعة.

5- يُشارك الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة في سياسة دعم ترقية التشغيل من خلال التكفل بخفض حصة إشتراكات أرباب العمل فضلا عن تكوين وإعانة التشغيل[47].

الفرع الثاني: الأشخاص الذين يمكنهم الإستفادة من جهاز الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة

يضع جهاز الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة شروط بحيث يتمكن من خلالها الشباب البطال من الإستفادة منه في تمويل مشاريعهم.

يستفيد من هذا الجهاز كل شخص:

. يبلغ من العمر ما بين (30) و خمسة وخمسين (55) سنة.

. يتمتع بالجنسية الجزائرية.

. يسجل نفسه لدى مصالح الوطنية للتشغيل.

. لا يشغل منصب عمل مأجور عند تقديم طلب الدعم.

. لم يستفد من قبل من دعم الدولة في إطار إحداث النشاط.

. يحوز على مؤهلات مهنية ذات صلة بالنشاط المراد القيام به.

. يكون بمقدوره تعبئة المساهمة الشخصية في تركيبة المشروع المالية.

[4747] معلومات مقدمة من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة

ملف الانخراط لدى الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة

- إثبات حالة البطالة بشهادة تسلمها الوكالة المحلية للتشغيل
- التسجيل لدى وكالة (cnac)
- مستخرج من شهادة الميلاد رقم12.
- شهادة الإقامة لا يتعدى تأريخها ستة أشهر (06).
- مستخرج الضرائب ونسخة مصادق عليها من بطاقة التعريف الوطنية
- تصريح شرفي يشهد بالالتزام بالمساهمة الشخصية و عدم الاستفادة من امتيازات أجهزة أخرى و عدم القيام بنشاط عند إيداع الملف.

مجالات النشاط المسموح تمويلها: يقوم الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة بتمويل النشاطات التالية

كافة نشاطات الإنتاج والخدمات باستثناء نشاط إعادة البيع دون تحويل المنتوج، النشاطات المحدثة في قطاعات الفلاحة و الصيد البحري و الري أو في المناطق الخاصة ولايات الجنوب و الهضاب العليا[1].

المطلب الثاني: التركيبة التمويلية من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة

تتضمن التركيبة المالية نمطين إثنين هما:

1-التمويل الثلاثي الأطراف: يتألف من:

. مساهمة شخصية لصاحب المشروع.

. قرض غير المكافأ ممنوح من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة.

. قرض بنكي بفوائد مخفضّة بنسبة (100%).

[1] معلومات مقدمة من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة

الجدول رقم (03) : الهيكل المالي للتمويل الثلاثي

المستويات	قيمة الإستثمار	المساهمة الشخصية	(ص و ت ب)	القرض البنكي
المستوى الأول:	لغاية 5.000.000دج	%01	%29	%70
المستوى الثاني:	من 5.000.000دج إلى 10.000.000دج	%02	%28	%70

المصدر: معلومات مقدمة من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة–المدية–

*لا تتجاوز قيمة الاستثمارات عشرة ملايين دينار جزائري ينقسم الهيكل المالي للتمويل الثلاثي إلى مستويين:

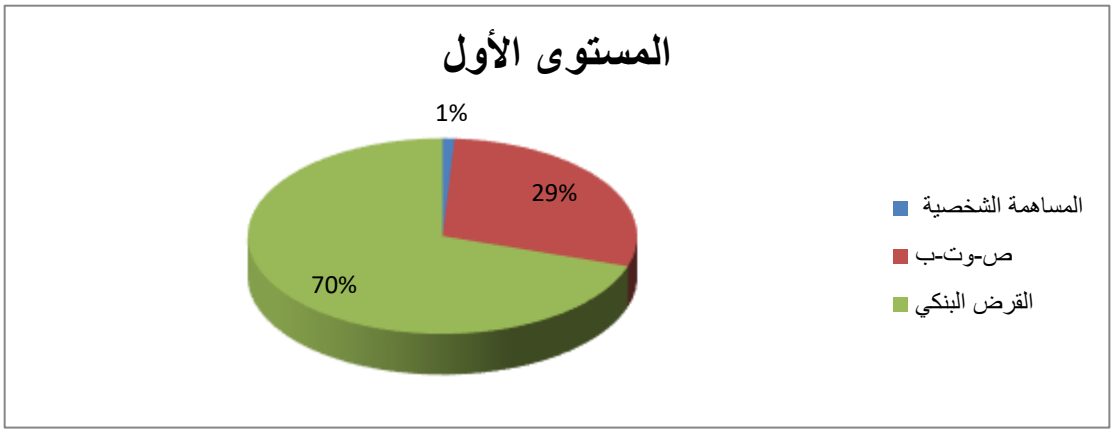
المستوى الأول:

لا تقل قيمة الإشمار عن 5000000دج أو يساويها: بقرض بدون فائدة من الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة بنسبة 29% وتكون المساهمة الشخصية للمستثمر من الجهاز بنسبة 01% بالإضافة إلى استفادته من قرض بنكي بنسبة 70%.

المستوى الثاني:

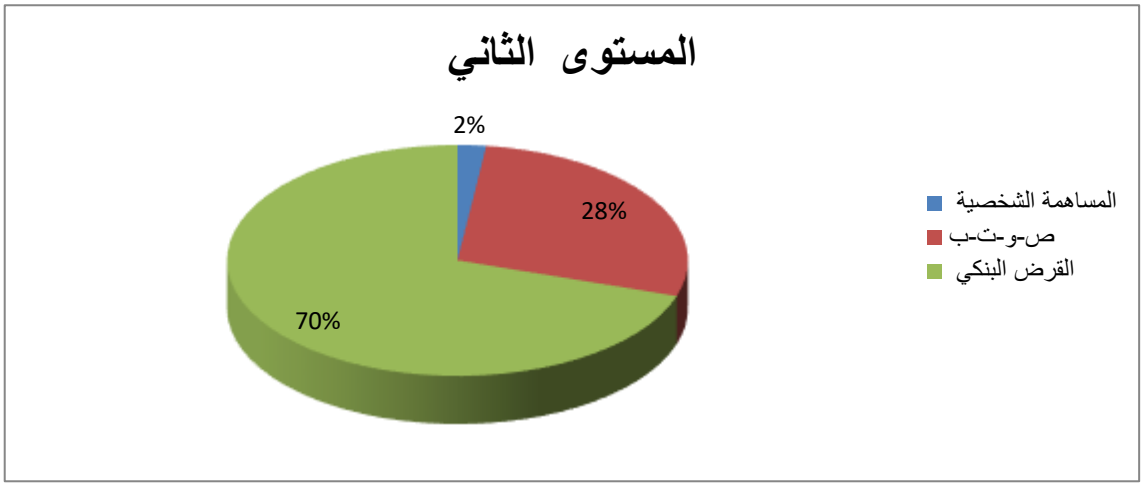
تكون قيمة الإشمار من 5000000دج إلى 10000000دج: بقرض بدون فائدة من الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة بنسبة 28% وتكون المساهمة الشخصية لمستفيد من الجهاز بنسبة 02% بالإضافة إلى إستفادته من قرض بنكي بنسبة 70%. وهذا ما يوضحه الشكلين التاليين:

الشكل رقم (04): المستوى الأول للهيكل المالي التمويل الثلاثي



المصدر: من إعداد الطالبين بالإعتماد على الجدول 3

الشكل (05): المستوى الثاني للهيكل المالي التمويل الثلاثي



المصدر: من إعداد الطالبين بالإعتماد على الجدول 3

***إمتيازات الجهاز الخاصة بنمط التمويل الثلاثي:**

. قرض بدون فوائد ممنوح من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة.

. قرض مصرفي مخفض الفوائد بنسبة (100%)، ممنوح من طرف البنك في نطاق التمويل الثلاثي الأطراف.

. تمديد أجل التسديد الإجمالي للقروض بمجموع ثلاث عشرة (13) سنة ثماني (08) سنوات بالنسبة للبنك وخمس (05) سنوات بالنسبة للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة.

. قرض بدون فوائد إضافي بمبلغ خمسمائة ألف (500.000) دينارا جزائريا، مخفض عند الإقتضاء لصالح ذوي الشهادات، المتخرجين من مراكز التكوين المهني. الراغبين في إقتناء ورشة متنقلة لممارسة النشاطات في مجالات: الترصيص، كهرباء، العمارات، التدفئة والتبريد، تركيب الزجاج، دهن العمارات وميكانيك السيارات.

. قرض بدون فوائد إضافي بمبلغ خمسمائة ألف (500.000) دينارا جزائريا، موجه عند الإقتضاء، للتكفل بنفقات كراء محل لإيواء، إستثنائيا، معدات إنتاج السلع والخدمات.

. قرض بدون فوائد إضافي بمبلغ مليون (1.000.000) دينارا جزائريا، مُخصص عند الاقتضاء، لذوي شهادات التعليم العالي للتكفل بكراء محل خاص بالمكاتب الجماعية (مكتب محاسبة، عيادة طبية، مكتب محاماة، مكاتب دراسات خاصة بالهندسة المعمارية و الأشغال العمومية و البناء و الري).

2-التمويل الذاتي:

يمكن للبطالين ذوي المشاريع إحداث مؤسسة مصغرة، ممولة كليا من أموالهم الخاصة حيث يستفيدون من جميع الإمتيازات الجبائية المقررة في ذات الجهاز.

المبحث الثاني: آليات عمل الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة وتحليل نشاطه في المدية

سنحاول في هذا المبحث إبراز دور الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ومن ثم تقييم جهوده في مجال استحداث مناصب الشغل، باعتباره من الآليات المعتمدة ضمن استراتيجية القضاء على البطالة في المدية، وذلك من خلال تحليل الاحصائيات الخاصة بحجم التمويل، دعم واستحداث مناصب الشغل ومكافحة البطالة في المدية.

المطلب الأول: آليات عمل الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة في المدية

قبل المباشرة في المشروع الإستثماري، يتعين على أصحاب المشاريع، في بادئ الأمر، معرفة قدراته المقاولاتية وطرح إستفهامات وجيهة حول:

. نقاط الضعف والقوة الكامنة فيكم.

. مؤهلاتكم المهنية أو المعرفية.

. قدرتكم على تخطي الصعاب التي تعترضكم.

بمرافقة مستشار– منشط تابع للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، يمكنكم معالجة عدة مسائل تتعلق بـ:

1/تحسيس وإعلام:

تعمل الأبواب المفتوحة، المنظمة دوريا من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة والوسائل التحسيسية والإعلامية المختلفة الواردة في موقعه الإلكتروني على تمكين البطال من إحداث مشروعه.

2/تكوين فكرة المشروع:

ينبغي أن تكون فكرة المشروع نتيجة لدراسة وبحث ناجع حول فرص الإستثمار، تتوافق مع مؤهلات صاحب المشروع المستقبلي (الدراسية /المهنية) وقدرته على تجسيدها في أرض الواقع.

3/التسجيل الإلكتروني:

يتعين على صاحب المشروع التسجيل عن طريق الخدمة الإلكترونية التي تسمح بـ:

. ملأ إستمارة تحديد الهوية.

. متابعة مباشرة للطلب.

. إدراج طلب الموعد على مستوى الوكالة المعنية.

. طبع الإستمارات (الواجب تحميلها).

. بعد مراجعة بيانات إستمارة" التسجيل الأولي المباشر"، يتم الرد على طلبكم ومتابعة عبر حساب بريدكم الإلكتروني المخصص لهذا الغرض.

4/إعداد المشروع:

خلال هذا المرحلة، يتم برمجة مقابلات شخصية بين المرافق وصاحب المشروع لدراسة الجوانب المتعلقة بـ:

– السوق. – العناصر التقنية للمشروع. – العناصر المالية للمشروع.

تسمح هذه المسائل بإعداد دراسة تقنية –إقتصادية للمشروع تتضمن جميع المعلومات الخاصة بالهيكل الإستثماري.

5/عرض المشروع على لجنة الإنتقاء، الإعتماد والتمويل:

في هذه المرحلة، يتعين على صاحب المشروع عرض ملفه الإستثماري على لجنة الإنتقاء، الإعتماد والتمويل للدراسة.

. **في حالة الإعتماد:** إيداع ملف لدى البنك المعني للحصول على الإقرار البنكي.

. **في حالة التأجيل:** رفع التحفظات المسجلة ومراجعة المشروع من طرف اللجنة.

. **في حالة الرفض:** إمكانية إدراج طعن في غضون خمسة عشرة (15) يوما بعد تبليغ اللجنة بالرفض.

6/ الإقرار البنكي وإنشاء الإطار القانوني للمؤسسة المصغرة:

. يودع الملف على مستوى البنك (تمويل ثلاثي) من طرف ممثل الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة بغرض الحصول على الإقرار البنكي.

. فور التبليغ بالإقرار البنكي، ينبغي على صاحب المشروع المباشرة في إنشاء الإطار القانوني لمؤسسة مصغرة.

7 /تكوين صاحب المشروع:

قبل تمويل المشروع، يباشر صاحب المشروع وجوبا في متابعة تكوين داخلي قصير المدى حول تقنيات تسيير المؤسسة المصغرة بتأطير من مكوني الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة.

8/تمويل المشروع:

بعد إنشاء الإطار القانوني للمؤسسة المصغرة وإتمام جميع الإجراءات الإدارية، يقوم الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة بتمويل المشروع الإستثماري.

9/إنجاز المشروع والدخول حيز الإستغلال:

عقب تمويل الإستثمار، يتعين على صاحب المشروع إقتناء جميع التجهيزات و/أو المعدات، محل تمويل المشروع التي تمكنه من بدء نشاطه.

القروض غير المكافأة التكميلية.

فضلا عن القرض بدون فائدة العادي، يمكن لذوي المشاريع الإستفادة من إعانة في شكل قرض غير مكافأ تكميلي حسب الصيغ الثلاثة (03) التالية:

أ–قرض الكراء:

قرض بدون فائدة خاص بـ "الإيجار":هو عبارة عن إعانة مالية إضافية، تمنح لذوي المشاريع بمبلغ يقدر بـ : (500.000دج) قابل للتسديد بغرض التكفل بإيجار محل لإيواء النشاط المراد القيام به، يمنح إستثنائيا لذوي مشاريع التمويل الثلاثي في مرحلة إحداث النشاط.

ب– مكاتب جماعية:

قرض بدون فائدة لإنشاء" مكاتب جماعية": هو عبارة عن إعانة مالية إضافية، تمنح لذوي شهادات التعليم العالي بمبلغ يصل إلى: (1000.000دج) قابل للتسديد بغرض التكفل بإيجار محلات مخصصة لإنشاء مكاتب جماعية بغرض ممارسة نشاطات خاصة بمجالات: الطب، المساعدات القضائية، خبرة المحاسبة، محافظة الحسابات، محاسبين معتمدين، مكاتب دراسات ومتابعة لقطاع البناء، الأشغال العمومية و الري.

يمنح إستثنائيا لذوي مشاريع التمويل الثلاثي في مرحلة إحداث النشاط.

ج–ورشات متنقلة:

قرض بدون فائدة لإقتناء" ورشة متنقلة": هو عبارة عن إعانة مالية إضافية تقدر بـ: (500.000دج) قابلة للتسديد، مخصصة لإقتناء ورشة متنقلة تمنح إستثنائيا لذوي المشاريع المتخرجين من منظومة التكوين المهني،

الملتمسين لصيغة التمويل الثلاثي في مرحلة إحداث النشاط بغرض ممارسة نشاطات غير مستقرة في مجالات : الترصيص، كهرباء العمارات، التدفئة و التبريد، تركيب الزجاج، دهن العمارات و ميكانيك السيارات[48].

المطلب الثاني: تحليل نشاط الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة في المدية خلال الفترة 2018/2004

سنتطرق في هذا المطلب إلى معرفة نشاط الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة في المدية من خلال عدد الملفات المودعة لديه والممولة من طرفه.

الفرع الأول: عدد الملفات المودعة لدى الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة وكالة المدية خلال الفترة 2018/2004.

ابتداءا من سنة 2004 الى غاية سنة 2018 بلغ عدد الملفات المودعة لدى مصالح الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة بولاية المدية حوالي 4844 ملف بحيث تتمثل هذه الملفات في نشاط النقل و هذا راجع الى عدم تطلب هذا النشاط الى شهادة الكفاءة المهنية للنشاط سوى وجود رخصة السياقة و ذلك لأن ولاية المدية تعتبر كمركز وصل لمختلف الولايات الأخرى كالبليدة و عين الدفلى و غيرها من الولايات المجاورة للولاية و ذلك الى غاية سنة 2011 و بذلك قامت مصالح الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة بتجميد نشاط ملفات النقل بسبب كثرة الطلب عليه أما بعد هذه السنة فتجد أن مجمل ملفات النشاطات كالنشاطات الفلاحية و الزراعية دخلت حيز الملفات المودعة لدى مصالح الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة و هذا راجع الى الطبيعة المناخية و المساحة التي تمتاز بها الولاية أي أن ولاية المدية تصنف في خانة المناطق الزراعية بالدرجة الأولى.

أولا: توزيع عدد الملفات المودعة حسب الجنس لدى الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة وكالة المدية خلال الفترة 2018/2004

بلغ إجمالي عدد الملفات المودعة لدى الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة وكالة المدية خلال الفترة 2018/2004، 5986 ملف من طرف الرجال والنساء. وهذا ما يوضحه الشكل التالي:

[48]معلومات مقدمة من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة

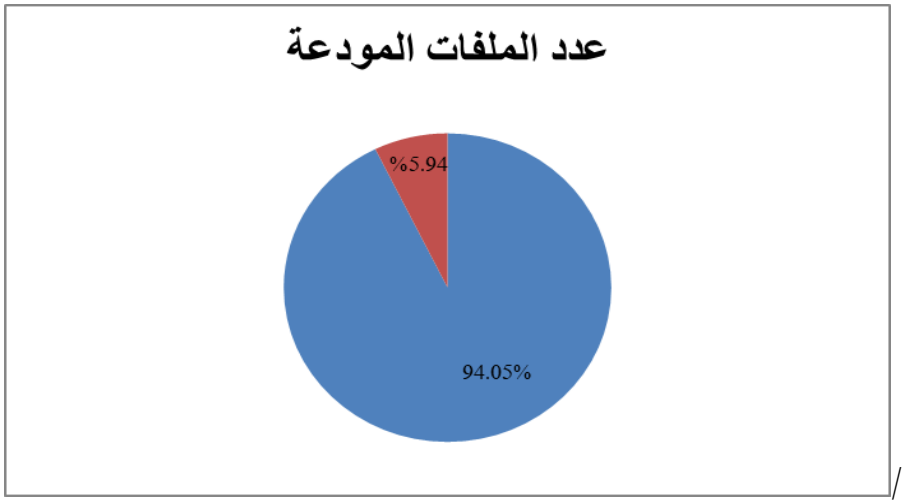
الجدول رقم (04): توزيع عدد الملفات المودعة حسب الجنس لدى الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة وكالة المدية خلال الفترة 2004/2018.

الجنس	عدد الملفات المودعة	النسبة المئوية%
رجال	5630	%94.05
نساء	356	%5.94
المجموع	5986	%100

المصدر: من إعداد الطالبين بالإعتماد على احصائيات مقدمة من الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة لولاية المدية.

من خلال الجدول أعلاه نلاحظ أن عدد الملفات المودعة من طرف الرجال كانت أكبر حصة بحيث بلغت بنسبة تقدر ب 94.05%، بينما بلغت نسبة الملفات المودعة من طرف النساء تقدر ب5.94%، ويفسر ذلك إهتمام الرجال بالمشاريع التي يمولها الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة وأغلبيتها النقل والفلاحة، وهذا ما يوضحه الشكل التالي:

الشكل رقم (06): توزيع عدد الملفات المودعة حسب الجنس لدى الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة وكالة المدية خلال الفترة 2004/2018



المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على الجدول4

ثانيا: توزيع عدد الملفات المودعة حسب كل قطاع لدى الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة وكالة المدية خلال الفترة 2018/2004

قام الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة وكالة المدية خلال الفترة 2018/2004 باستقطاب 5986ملف مودع، والجدول التالي يوضح توزيع عدد الملفات المودعة حسب كل قطاع.

الجدول رقم (05): عدد الملفات المودعة حسب كل قطاع لدى الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة وكالة المدية خلال الفترة 2018/2004.

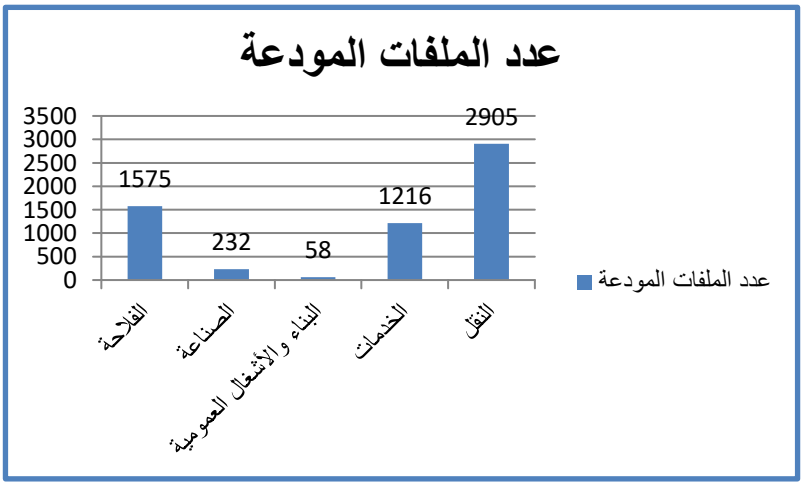
قطاع النشاط	عدد الملفات المودعة	النسبة المئوية%
الفلاحة	1575	**%32.51**
الصناعة	232	**%6.66**
البناء والأشغال العمومية	58	**%1.19**
الخدمات	1216	**%25.10**
النقل	2905	**%48.52**
المجموع	5986	**%100**

المصدر: من إعداد الطالبين بالإعتماد على احصائيات مقدمة من الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة لولاية المدية.

من خلال الجدول السابق تبين لنا ان العدد الإجمالي للملفات المودعة في مختلف القطاعات لدى الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة–المدية قد بلغ 4844ملف، والنصيب الأعلى كان لقطاع النقل بنسبة 48.52% يليه قطاع الفلاحة بنسبة بلغت32.51% وذلك يفسر من خلال اهتمام أصحاب المنطقة بهذا القطاع خاصة أصحاب المناطق النائية ليليه قطاع الخدمات بنسبة 25.10% بعد ذلك قطاع الصناعة بنسبة 6.66% ليأتي بعد ذلك قطاع البناء والأشغال العمومية بنسبة 1.19%ويعتبر أقل عدد بالنسبة لقطاعي النقل والفلاحة

وهذا ما يوضحه الشكل التالي:

الشكل رقم (07): عدد الملفات المودعة حسب كل قطاع لدى الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة وكالة المدية خلال الفترة 2018/2004.



المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على الجدول 5

الفرع الثاني: عدد الملفات الممولة من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة–المدية

أما عدد الملفات الممولة من قبل الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة بالمدية من سنة 2004 حتى سنة 2018 بلغت 2325 ملف حيث أنها تمثل نسبة 47.99% من عدد الملفات المودعة تعود هذه النسبة من عدد الملفات الممولة الى توفرها على شروط التي وضعتها مصالح الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة.

في حين بلغ عدد الملفات الملغاة نسبة 36.35% من عدد الملفات المودعة اي ما يعادل 2176ملف ملفات فهي ملغاة لأسباب عديدة فمنها راجع الى تنازل أصحابها و ذلك بسبب عدم قدرتهم على تحمل شروط الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة و تعود لأسباب شخصية خاصة ...الخ.

أولا: توزيع عدد الملفات الممولة على حسب الجنس من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة–المدية خلال الفترة 2018/2004

بلغ إجمالي عدد الملفات الممولة لدى الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة وكالة المدية خلال الفترة 2018/2004، 2325 ملف موزعة حسب الجنس. وهذا ما يوضحه الجدول التالي

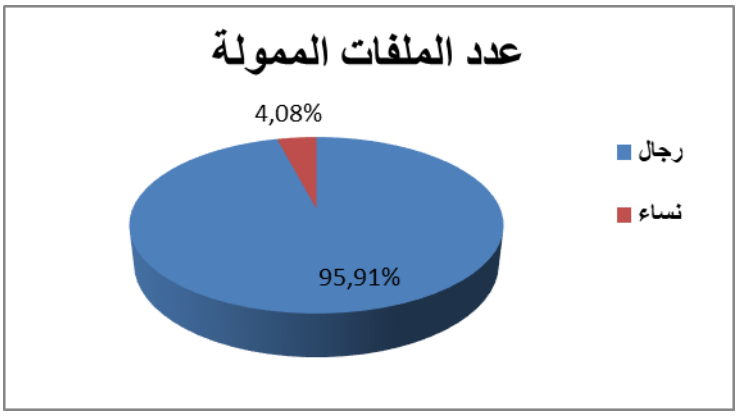
الجدول رقم (06): توزيع عدد الملفات الممولة على حسب الجنس من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة–المدية خلال الفترة2004/2008

الجنس	عدد الملفات الممولة	النسبة المئوية%
رجال	2230	**%95.91**
نساء	95	**%4.08**
المجموع	2325	**%100**

المصدر: من إعداد الطالبين بالإعتماد على احصائيات مقدمة من الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة لولاية المدية.

من خلال الجدول أعلاه نلاحظ أن عدد الملفات الممولة والمقبولة من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة النصيب الأكبر منها للرجال حيث بلغت النسبة95.91%، وتقابلها نسبة 4.08%والتي تمثل عدد الملفات الممولة للنساء من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، وهذا ما يوضحه الشكل التالي:

الشكل رقم (08): توزيع عدد الملفات الممولة على حسب الجنس من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة–المدية خلال الفترة 2004/2018



المصدر: من إعداد الطالبين بالإعتماد على الجدول رقم 6

ثانيا: توزيع عدد الملفات الممولة على حسب كل قطاع من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة– المدية خلال الفترة 2018/2004

قام الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة وكالة المدية بتمويل 2325 ملف خلال الفترة 2018/2004 والجدول التالي يوضح توزيع عدد الملفات الممولة حسب كل قطاع.

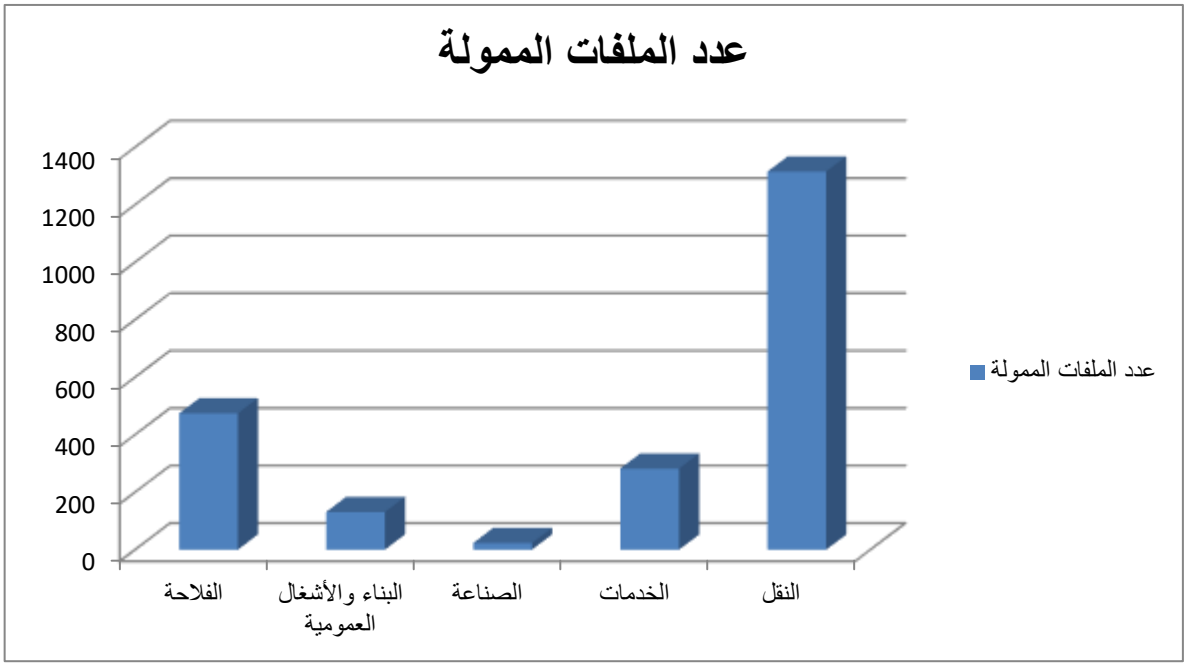
الجدول رقم (07): توزيع عدد الملفات الممولة على حسب كل قطاع من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة–المدية خلال الفترة 2018/2004

قطاع النشاط	عدد الملفات الممولة	النسبة المئوية%
الفلاحة	474	**%20.38**
البناء والأشغال العمومية	131	**%5.63**
الصناعة	23	**%0.98**
الخدمات	382	**%16.43**
النقل	1315	**%36.55**
المجموع	2325	**%100**

المصدر: من إعداد الطالبين بالإعتماد على احصائيات مقدمة من الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة لولاية المدية.

من خلال الجدول السابق نلاحظ أن عدد الملفات الممولة لكل قطاع من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة حيث كان قطاع النقل في المركز الريادي عن باقي القطاعات الأخرى حيث تقدر النسبة ب36.55% يأتي بعدها قطاع الفلاحة بنسبة20.38% وذلك بسبب اهتمام أصحاب المنطقة بالنشاط الفلاحي، ثم يأتي قطاع الخدمات بنسبة16.43%، بعدها يليها قطاع البناء والأشغال العمومية بنسبة5.63%، وفي الأخير يأتي قطاع الصناعة وهو أقل نسبة مقارنة بالقطاعات الأخرى 0.98%وهي نسبة شبه معدومة وهذا راجع لظروف عديدة منها عدم توفر الامكانيات اللازمة. هذا ما يوضحه الشكل الموالي:

الشكل رقم (09): توزيع عدد الملفات الممولة على حسب كل قطاع من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة–المدية خلال الفترة 2018/2004



المصدر: من إعداد الطالبين بالإعتماد على الجدول رقم 7

الفرع الثالث: دور البنوك الشركاء مع الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة في تمويل المؤسسات المصغرة في ولاية المدية

للتمويل البنكي دور مهم في إنشاء المؤسسات المصغرة بواسطة الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة وذلك من خلال جملة القروض التي يمنحها.

دراسة وضعية الملفات الخاصة بتمويل المؤسسات المصغرة بين الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة والبنوك

بعد إصدار قرار الموافقة على المشروع، ومن أجل الحصول على تبليغ الإقرار البنكي يتعين على صاحب المشروع تقديم الملف بنسختين بحيث تقوم مصالح الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة بتحويل الأصلي الى البنك المعين لتمويل المشروع، بحيث يكون هذا الملف مؤلف من المستندات التالية:

1- طلب تمويل موجه الى البنك وهذا يكون معد من طرف البطال صاحب المشروع

2- نسخة من شهادات الميلاد رقم12-14 لمجهولي تاريخ الازدياد المضبوط

3- شهادة الإقامة

4- نسخة من شهادة التكوين أو شهادة معادلة تثبت التأهيل

5- شهادة القابلية والتمويل معدة من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة

6- نسخة من الدراسة التقنية الاقتصادية + فواتير شكلية للتجهيزات العتاد رأس المال المتداول البيانات التقديرية للأشغال التهيئة والترتيب المرتقب انجازها

بعد إيداع الملف من طرف مصالح الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة يتعين على البنك الإفادة باستلام وصل الإيداع وبعد مرور فترة الأجل القانوني لتبليغ الرد (إقرار أو رفض) والتي تقدر مدته بشهرين.

بعد موافقة البنك على التمويل و استكمال الملف يباشر صاحب المشروع في تسديد مبلغ إسهامه الشخصي في الحساب التجاري لذات الغرض لدى البنك المعين محل الدفع و يسلم الوثائق لمصالح الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة لتكوين ملف القرض دون فائدة تقوم هذه الأخيرة بإعداد دفتر الشروط ، و اتفاقية السلفة غير المكافأة و مفرز منح الامتيازات الجبائية بعدها يقوم الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة بتسديد السلفة غير المكافأة و هذا التسديد يكون في الحساب التجاري لصاحب المشروع ,طيلة التجهيزات (او المعدات) لتحويل بنسب 10% مشروط بتقديم لدى الصندوق الوطني للتأمين عن البطال نسخ من اتفاقية القرض المبرمة بين البنك و صاحب المشروع و تتجسد هذه العملية بتسليم الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة إذن التحويل بنسبة 10% يسمح له بتقديم طلبيته لدى مورد أو عدة موردين

يسلم البنك المعني لصاحب المشروع صك او صكوك محررة باسم المورد او الموردين مرفقة بتأمين.

عند اقتناء المعدات والأجهزة وتركيبها يقوم بتسليم إذن التحويل بنسبة 90% لفائدة صاحب المشروع بتقديم شهادة الجاهزية من قبل المورد وتسليم التجهيزات بعد تسلم صاحب المشروع كافة التجهيزات لمشروعه تقوم مصالح الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة في إجراء متابعة بغرض تثبيت من تقدم المشروع.

يسمح بعد وصول التجهيزات وتركيبها لصاحب المشروع في انطلاق مشروع مع حصوله على كافة الامتيازات الجبائية المقدمة من طرف مصالح الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة.

والجدول التالي يوضح لنا وضعية الملفات بين الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة والبنوك في ولاية المدية خلال الفترة 2018/2004

الجدول رقم (08): دراسة وضعية الملفات الخاصة بتمويل المؤسسات المصغرة بين الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة والبنوك في المدية خلال الفترة 2018/2004

عدد الملفات المودعة	عدد الملفات الممولة	عدد الملفات المرفوضة	عدد الملفات الممولة فعليا من طرف البنوك	عدد المناصب المستحدثة
5986	2325	2176	3174	**1509**

المصدر: من إعداد الطالبين بالإعتماد على احصائيات مقدمة من الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة لولاية المدية.

من خلال الجدول أعلاه يتضح لنا عدد الملفات الممولة والمؤهلة لأن تصبح مؤسسات مصغرة من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة لولاية المدية والتي بلغت 2325ملف، وعدد الملفات الممولة فعليا من طرف البنوك حيث بلغت 3174ملف.

فنجد أن عدد الملفات المودعة لدى صندوق الوطني للتأمين عن البطالة بلغت 5986ملف، منها 2325ملف حصل على التمويل من طرف صندوق الوطني للتأمين عن البطالة وهذا من خلال صيغة التمويل الثلاثي، و2176ملف مرفوض وهم ملفات تم إيداعهم لدى صندوق الوطني للتأمين عن البطالة بحيث تم مرورهم على لجنة الإنتقاء والتمويل وتم إلغاءهم لأسباب عديدة مثل: عدم القدرة على دفع المساهمة الشخصية، ، عدم إيجاد عقد كراء...إلخ، في حين بلغت المناصب المستحدثة 1509منصب،وبلغت الملفات الممولة فعليا من طرف البنوك 3174ملف.

ومما سبق نستنتج أنه يوجد توافق نسبي بين صندوق الوطني للتأمين عن البطالة وبين البنوك العمومية التجارية الخمسة (05) الشركاء معه، بحيث نجد أن الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة يعمل على تأهيل عدد كبير من المشاريع التي تلقي قبول نسبي من طرف البنوك.

المطلب الثالث: دراسة حالة تمويل مؤسسة اشهارية

سنتطرق في هذا المطلب إلى أهم الإجراءات المتبعة في إحداث مؤسسة مصغرة من تمويل ودراسة المالية والمحاسبية:

الفرع الأول: مراحل تمويل المشروع مؤسسة اشهارية

1) **اختيار الفكرة:** قام صاحب المشروع باختيار إنشاء مؤسسة اشهارية و هذا اختيار جاء بعد وجود المؤهلات اللازمة لتطوير الفكرة

2) **التسجيل:** قام صاحب المشروع بتسجيل عبر الموقع www.cnac.dz ثم بعد ذلك قام بسحب استمارة التسجيل الخاصة بالصندوق الوطني للتأمين عن البطالة .

3)إيداع الملف: قام صاحب المشروع بإيداع ملفه لدى الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة (المدية) بعد حصوله على موعد لايداع و توجيه نحو مستشار مرافق في جل المراحل.

4)المرور أمام لجنة الانتقاء والتمويل: بعد دراسة التقنية الاقتصادية للمشروع من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة ثم استدعاء صاحب المشروع بعرض المشروع والدفاع أمام لجنة الانتقاء و التمويل و بعد الاستماع لدوافع و حجج صاحب المشرع تتم الموافقة على تمويل مشروعه بنسبة و ذلك بما يقدر ب2128000.00دج

5)إيداع الملف لدى البنك: بعد الموافقة قامت مصالح الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة بإيداع ملف صاحب المشروع لدى البنك من أجل تمويله بنسبة 70%.

6)الموافقة البنكية: بعد دراسة البنك لملف صاحب مؤسسة اشهارية قامت بإصدار الموافقة لتمويله.

دفع المساهمة الشخصية: قام صاحب مؤسسة الاشهارية بدفع المساهمة الشخصية في حسابه التجاري بنسبة 2% مايقدر ب 1520000.00دج مع الخلق القانوني للمؤسسة أي إنشاء سجل تجاري بطاقة جبائية التسجيل.

7)الانخراط في صندوق الكفالة المشتركة لضمان القرض البنكية: قام صاحب المشروع بالانخراط في صندوق الكفالة لضمان القرض البنكي من أجل ضمان القروض البنكية الممنوحة من طرف البنوك و دفع الرسوم الانخراط المحددة بنسب 0.3%من قيم القرض

8)إمضاء دفتر الشروط واتفاقية السلفة غير المكافأة: يقوم صاحب المشروع بإمضاء دفتر الشروط الذي قامت مصالح الصندوق الوطني للتأمين عن البطال إعداده كما قامت كذلك بإنشاء اتفاقية السلفة غير مكافأ معه.

9)تحويل السلفة غير مكافأة: قامت مصالح الصندوق الوطني للتأمين عن البطال بتحويل مبلغ 250.000.00دج في الحساب التجاري لصاحب مؤسسة اشهارية

10)إمضاء اتفاقية مع البنك: تم التوقيع على اتفاقية بين البنك وصاحب مؤسسة مع تحويل بنسبة 70% وتحويلها الى حسابه التجاري.

11)حيازة المعدات وتأمينها: بعد حصول صاحب المؤسسة الاشهارية على صك محرر باسم المورد من قبل البنك قام بحيازة المعدات مع تأمينها.

12)رهن المعدات للبنك cnac: يقوم صاحب المشروع برهن العتاد لصالح كل من البنك والصندوق الوطني للتأمين عن البطالة

13)انطلاق المشروع: أي انطلاق نشاط هذه المؤسس بعد استكمال كل الإجراءات القانونية والإدارية والتصريح لدى مصالح الضرائب.

الفرع الثاني: الدراسة المحاسبية والمالية لمشروع طالب القرض

إن الدراسة المالية لمشروع طالب القرض تدخل ضمن مسارات إتخاذ قرار القبول أو عدم القبول. وفي هذا الصدد تعتبر الوثائق المحاسبية التي تقدم بها الزبون "م" للوكالة كإثباتات مالية ومحاسبية تمكن من إتمام الدراسة على أكمل وجه قبل ارسالها للجنة الخاصة بالقروض لاتخاذ القرار النهائي.

أولا: الدراسة المحاسبية لطالب القرض

- بالنسبة لصاحب المشروع، السيد "م" جاء ملفه مكونا من:

جدول إهتلاك القرض.

جدول حسابات النتائج لثمانية سنوات.

الجدول رقم (09): جدول إهتلاك القرض

مبلغ القرض	5320000.00								
مدة القرض	8 سنوات								
نسبة الفائدة البنكية	%5.25								
تخفيض نسبة الفوائد البنكية	100%								
مدة قبل استرداد القرض البنكي	3								
البيان	السنة 1	السنة 2	السنة 3	السنة 4	السنة 5	السنة 6	السنة 7	السنة 8	
أصل القرض	0.00	0.00	0.00	1064000.00	1064000.00	1064000.00	1064000.00	**1064000.00**	
المبلغ المتبقي من التسديد	5320000.00	5320000.00	5320000.00	4256000.00	3192000.00	2128000.00	1064000.00	**0.00**	
الفائدة البنكية المخفضة	279300.00	319200.00	319200.00	319200.00	263340.00	207480.00	151620.00	**95760.00**	
المساهمة في**FCM**	18620.00	18620.00	18620.00	14896.00	11172.00	7448.00	3724.00		
قسط التسديد	93100.00	جدول اهتلاك القرض							

المصدر: من إعداد الطالبين بالإعتماد على معلومات مقدمة من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة

البيان	السنة1	السنة 2	السنة 3	السنة 4	السنة5	السنة 6	السنة 7	السنة 8
مبيعات البضائح	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	**0.00**
الإستهلاكات	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	**0.00**
هامش البرح الإجمالي	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	**0.00**
مبيعات المنتجات	712849.34	8308491.81	8723916.40	9160112.2	9618117.83	10099032.72	106033974.91	**11134173**.
مواد ولوازم مستهلكة	2145934.36	2188853.00	2254518.60	2344699.30	2461934.30	2585031.00	2714282.60	**2849996.7**
مصارف مالية	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	**0.00**
خدمات	603544.04	633721.24	665407.30	698677.67	733611.55	770292.13	808806.73	**849247.07**
النقل	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	**0.00**
الصيانة والإصلاحات	773470.32	773470.32	773470.32	773470.32	773470.32	773470.32	773470.32	**773470.3**
خدمات أخرى	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	**0.00**
القيمة المضافة	5163370.95	5485917.57	5803990.50	6116735.25	6422571.98	6743700.59	7080885.57	**743492.88**
نفقات شخصية	720000.00	734400.00	749088.00	764069.76	779351.16	794938.18	810836.94	**827053.68**
نفقات متنوعة	124372.91	126860.37	129397.58	131985.53	134625.24	134625.24	134625.24	**134625.2**
IBS/IRG	641410.01	697938.38	753476.54	807857.07	860774.53	916952.98	976030.60	**1038154.1**
التأمين	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0000	0.00	**0.00**
نفقات أخرى	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	**0.00**
الضرائب والرسوم	169685.56	177826.98	186368.61	195330.34	204733.01	204598.54	224949.93	**253811.31**

الجدول رقم (10): جدول حسابات النتائج

المصدر: من إعداد الطالبين بالإعتماد على معلومات مقدمة من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة

ثانيا: الدراسة المالية لطلب القرض

1-الهيكل التمويلي والاستثماري للمشروع

أما في يخص الهيكل التمويلي للمشروع فيمثل في المساهمة لكل من البنك والصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، صاب المشروع والمتمثلـــــة.

- مساهمة الشخصية والتي تقدر ب 152.000.00 دج أي بنسبة 02%.
- سلف غير مكافأ (مساهمة الصندوق الوطني للتأمين عن البطال): والتي تقدر ب 2128000.00 دج أي بنسبة 28%.
- قرض البنك والذي يقدر 532.0000.00دج أي بنبة 70%.

الجدول رقم (11): الهيكل التمويلي للمشروع.

البيان	النسبة %	التكاليف
المساهمة الشخصية	%2	152000.00
مساهمة الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة	28%	2128000.00
القرض البنكي	70%	5320000.00
المجموع	100%	7600000.00

المصدر: من إعداد الطالبين بالإعتماد على معلومات مقدمة من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة

الجدول رقم (12): الهيكل الإستثماري للمشروع

البيان	المبلغ
مصاريف أولية	37061.79
أراضـــي	0.00
بنـــاءات	0.00
معدات الإنتاج	7364085.30
معدات أخرى	0.00
معـــدات	0.00
معـدات نقل	0.00
حقوق الجمركة	0.00

رســـوم	0.00
تركيبـــات	10572.91
تأمينـــات	0.00
رأس المال العامل	93100.00
الاشتراك FCMR	
المجموع	**7600000.00**

المصدر: من إعداد الطالبين بالإعتماد على معلومات مقدمة من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة

2/ التدفقات النقدية:

حيث شهد نشاط المشروع تدفقات نقدية متزايدة على مر (08) سنوات وهذا ما يوضحه الجدول التالي:

الجدول رقم (13): التدفقات النقدية للمشروع

البيان	النتيجة الصافية	الاهتلاكات	التدفق النقدي
السنة 1	2734432.15	773470.32	**3507902.47**
السنة 2	2975421.52	773470.32	**3748891.84**
السنة 3	3212.198.45	773470.32	**3985659.77**
السنة 4	3444022.24	773470.32	**4217492.56**
السنة 5	3669617.73	773470.32	**4443088.05**
السنة 6	3909116.34	773470.32	**4682585.66**
السنة 7	4160972.55	773470.32	**4934442.87**
السنة 8	4425815.16	773470.32	**5199285.48**

المصدر: من إعداد الطالبين بالإعتماد على معلومات مقدمة من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة

ثالثا: القراءة التحليلية للوضعية المالية لطلب القرض

انطلاقا من الوثائق المحاسبية المقدمة يمكننا الخروج بالقراءة التحليلية التالية:

1- القيمة المضافة: تعتبر القيمة المضافة الفائض المحقق وذلك من خلال الفرق بين ما تم إنتاجه وما تم استهلاكه خلال سنة مالية معينة ويعبر عنها رياضيا بالعلاقة التالية:

القيمة المضافة=الإنتاج – الاستهلاك

- ونلاحظ من خلال جدول حسابات النتائج أن القيمة المضافة في تزايد مستمر عبر السنوات الثمانية المدروسة حيث انتقلت من القيمة 5163370.95خلال السنة الأولى لتبقى في تزايد مستمر حتى السنة الثامنة لتصل إلى القيمة 7434929.88وبالتالي تعتبر مؤشر إيجابي لعملية التسيير، حيث تكسب المشروع المزيد من القدرة المالية بالاضافة إلى الوفاء بالديون وكذلك الاستقلالية المالية.

2 – **التدفق النقدي:** يعتبر التدفق النقدي أحد المؤشرات المالية فهو يعني الزيادة النقدية المتولدة نتيجة عمليات تشغيل لفترة معينة،ونلاحظ من خلال جدول حسابات النتائج أن قيم التدفقات النقدية عرفت ارتفاعا مستمرا خلال السنوات الثمانية ، وبالتالي فهو مؤشر ايجابي في عملية تسيير المشروع وأيضا امكانية ايجابية للتمويل الذاتي للمشروع و إمكانية تجاوز مختلف الاخطار المتوقعة.

رابعا:الأدوات المرتكزة على المردودية والتحيين.

1/الأدوات المرتكزة على المردودية:

أ: معدل المردودية المتوسطة (RGm): ويعرف على أنه نسبة متوسط النتائج التي سيحققها المشروع

خلال عمره المفترض إلى تكلفة المشروع وتحسب بالعلاقة التالية : $RM=\frac{RGm}{I}$

حيث : RGm : النتائج المتوسطة.

I: تكلفة الاستثمار

الجدول رقم (14): النتائج المتوسطة

السنوات	النتائج المتوسطة
السنة 01	**2557902.47=950000.00–3507902.47**
السنة 02	**2798891.84=950000.00–3748891.84**
السنة 03	**3035659.77=950000.00–3985659.56**
السنة 04	**3267492.56=950000.00–4217492.56**
السنة 05	**3493088.05=950000.00–4443088.05**
السنة 06	**3732585.66=950000.00–4682585.66**
السنة 07	**3984442.87=950000.00–4934442.87**
السنة 08	**4249285.48=950000.00–51992285.48**
3014918.59=8÷24119348.7	

وحدة القياس: دج

المصدر: من إعداد الطالبين بالإعتماد على معلومات مقدمة من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة

النتائج المتوسطة = التدفقات المالية السنوية – (التكلفة الأولية ÷عدد السنوات)

$$\text{التكلفة الاولية} = \frac{\text{التكلفة الاولية}}{\text{عدد السنوات}} = \frac{5517286}{8} = 689660.75$$

RGm=مجموع النتائج المتوسطة ÷عدد السنوات

RGm=30462132.12÷8=3807766.515

$$Rm=\frac{RGm}{I}$$

RGm:24119348.7÷8=3014918.59

Rm:3014918.59÷7600000.00=0.39

Rm=%39

ب:مدة Dr: وهو المدة الضرورية لاسترجاع رأس المال المستثمر في المشروع من خلال تجميع العوائد المنتظرة الاسترجاع

منه ويحسب بالعلاقة التالية : $I= \sum_{i=0}^{n} \quad Ft$

الجدول رقم (15): التدفقات والتدفقات المتراكمة للمشروع

السنوات	التدفقات	التدفقات المتراكمة
0	(7600000.00)	**(7600000.00)**
01	3507902.47	**(4092097.53)**
02	3748891.84	**(343205.96)**
03	3985659.77	**3642453.81**
04	4217492.56	**7859946.37**
05	4443088.05	**12303034.42**
06	4682585.66	**16985620.08**
07	4934442.87	**21920062.94**
08	5199285.48	**27119348.43**

المصدر: من إعداد الطالبين بالإعتماد على معلومات مقدمة من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة

$$Dr=2+343205.96+\frac{12}{343205.96+3642453.81}$$

أي:مدة الاسترجاع عامين وستة أشهر $Dr=2ans+6mois$

2/الأدوات المرتكزة على التحيين

تعريف التحيين: هو عملية تحديد القيمة الحالية لتدفق مالي مستقبلي كما يعرف على أنه أداة تسمح بمقارنة تدفق مالي في لحظة زمنية آنية بقيمته في لحظة زمنية مستقبلية.

أ: القيمة الحالية الصافية (*VAN*) :

حساب القيمة الحالية *VN* : هي مجموع التدفقات النقدية المحينة إلى الزمن "0"أي زمن بداية المشروع

$$VN=\sum_{i=0}^{n}(1+t)^{-i}$$

$$VN=V_1(1+t)^{-1}+V_2(1+t)^{-2}+V_3(1+t)^{-3}+V_4(1+t)^{-4}+V_5(1+t)^{-5}+V_6(1+t)^{-6}+$$
$$V_7(1+t)^{-7}+V_8(1+t)^{-8}$$

الجدول رقم (16): التدفق النقدي قبل التحيين و التدفق النقدي بعد التحيين

السنوات	التدفق النقدي قبل التحيين	معامل $(1+t)^{-i}$ التحيين	التدفق النقدي بعد التحيين
السنة01	3507902.47	0.95	***3332507.35***
السنة02	3748891.84	0.90	3374002.66
السنة 03	3985659.77	*0.85*	*3387810.80*
السنة 04	4217492.56	0.81	3416168.97
السنة 05	4443088.05	0.77	3421177.80
السنة 06	4682585.66	0.73	3418287.53
السنة 07	4934442.87	0.69	3404765.58
السنة 08	5199285.48	0.66	3431528.42
	34719348.7		***27185992.11***

وحدة القياس: دج

المصدر: من إعداد الطالبين بالإعتماد على معلومات مقدمة من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة

التعليق: بما أن مجموع التدفقات السنوية المحينة يغطي نفقات الاستثمار سينتج عن ذلك فائض مالي.

ب:مؤشر الربحية (Ip) :فإن الاستثمار المقبول لأنه ذو القيمة الحالية الصافية الموجبة الأكبر.

*إن هذا المؤشر يقيس ربحية كل وحدة نقدية مستثمرة في المشروع ويمكن المفاضلة بين مختلف المشاريع حتى لو اختلفت أحجامها.

يكون المشروع مقبولا إذا كان: $1<IP$

$$IP=1+\frac{VAN}{I}$$

$$IP=1+\frac{34719348.7}{7600000.00}$$

$$IP=1.04$$

التعليق : إذن المشروع مقبول لأن $IP>1$أي $IP=1.04$

. من خلال القراءة التحليلية للوضعية المالية للمشروع وأهم المؤشرات المالية التي تم حسابها يمكن الخروج بتقييم وقرار نهائي لملف القرض للزبون والقول:

إن البنك وبعد إطلاعه على كافة بيانات الملف المدروسة وتحليلها وبالتنسيق مع اللجنة الخاصة بالقروض في مجمع الاستغلال الجهوي جاء قراره بقبول ملف طلب القرض وهذا بعد استفاءه لكافة الشروط.

خلاصة الفصل

من خلال هذا الفصل تطرقنا لماهية الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، أهدافه، ومهامه، ومختلف الآليات التي ينفذها، ثم تطرقنا إلى تقديم عام حول الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة وكالة المدية ، والتركيبة التمويلية له، بالإضافة إلى هيكله التنظيمي ومصالحه المختلفة، حيث تمّ تسليط الضوء على الدور الذي تقوم به هذه الأخيرة من اجل تسهيل وتشجيع البنوك على منح القروض للمؤسسات المصغرة على مستوى ولاية المدية وانعكاساتها على توفير مناصب الشغل من خلال احصائيات عدد الملفات المودعة والممولة من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة.

توصلت نتائج الدراسة الى الدور الفعال الذي يلعبه الصندوق الوطني للتامين عن البطالة وكذا البنوك الشركاء في عملية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وذلك من خلال الدراسة الميدانية التي تمت على مستوى مؤسسة اشهارية بالمدية.

من خلال دراستنا هذه والمتعلقة بآليات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر – دراسة حالة الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة –المدية – ومحاولة منا للإجابة عن الإشكالية المطروحة والمتمثلة في "ماهية الطرق والاليات التي تقوم من خلالها الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة cnan بتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر "، تطرقنا إلى التعريف بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حيث يعتبر قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة قطاعا هاما في الإقتصاد الوطني من خلال مساهمته في تحقيق التنمية الإقتصادية والإجتماعية، من خلال مساهمته في خلق القيمة المضافة، توفير مناصب الشغل والمساهمة في زيادة الناتج المحلي، إلا أن هذا القطاع لا يزال يعاني العديد من المشاكل والصعوبات التي تحد من استمراريته، ومن أبرز هذه المشاكل نجد مشكلة التمويل. تم تخصيص الفصل الثاني للتعرف على آليات تمويل هذه المؤسسات والتي تحد منها آليات التمويل الكلاسيكية والمستحدثة، بالاضافة إلى إبراز الهيئات الداعمة لها.

في الأخير تم التركيز على دراسة حالة الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة وكالة المدية – باعتبارها آلية لدعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، وذلك من خلال معرفة مدى مساهمتها في تحسين أساليب التمويل المتاحة أمام هذه المؤسسات في الجزائر.

توصلت نتائج الدراسة إلى الدور الفعال الذي يلعبه الصندوق الوطني للتامين عن البطالة وكذا البنوك الشركاء في عملية تمويل وذلك من خلال الدراسة الميدانية التي تمت على مستوى مؤسسة اشهارية بالمدية .

1- إختبار الفرضيات:

- **الفرضية الأولى:** نصت على أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بسهولة إدارتها و قيادتها و توجيهها و الوضوح في تحديد أهدافها وتوجيه جهود العاملين فيها نحو أفضل السبل لتحقيقها، وبساطة الأسس و السياسات التي تحكم عمل هذه المؤسسات و سهولة إقناع العاملين والعملاء ولها قدرة كبيرة على الابتكار والتكيف مع المتغيرات الاقتصادية بالإضافة إلى الفعالية والكفاءة، كل هذه الخصائص وغيرها تمكنها من أداء دور تنموي كبير على الصعيد الاقتصادي و الاجتماعي، وهذا ما دفع الدول إلى دعم وتطوير هذه المؤسسات. وهذا ما يثبت صحة الفرضية الأولى .

- **الفرضية الثانية:** نصت على أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في إعادة إدماج العمال المسرحين لظروف إقتصادية كما تسمح باستغلال الكفاءات و التجارب و تحسيد أفكارهم في الواقع وهذا ما يساهم في امتصاص البطالة فعملية تمويل هذه المؤسسات أصبح من الأولويات التي تدعوا إليها الدول لتجنب

الآفات الإجتماعية و المساهمة في التنمية الإقتصادية المحلية. وهذا ما يثبت صحة الفرضية الثانية .

- **الفرضية الثالثة:** يتضمن التمويل الخارجي – كافة الأموال التي يتم الحصول عليها من مصادر خارجية. ففي ظل افتراض الإستقلال الشركة ، فإن الادارة تحصل على هذه الأموال بشروط وإجراءات لا بد من معرفتها وفقا للأوضاع والشروط التي يحددها سوق المال و عائد الفرصة البديلة و التي تتطلب وقتا يتطلبه استخدام التمويل الداخلي المتولد من العمليات الجارية، يتوقف حجم التمويل الخارجي على حجم التمويل الداخلي، وإحتياجات الشركة المالية – أي أنه مكمل التمويل الداخلي لتغطية المتطلبات المالية (سواء الاستثمارية أو الجارية). وهذا ما ينفي صحة الفرضية الثالثة.
- **الفرضية الرابعة:** هناك العديد من مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فمنها الكلاسيكية والمستحدثة، ويشكل التمويل المصرفي أحد أهم هذه المصادر المتاحة أمام أصحاب المشاريع الصغيرة والمتوسطة وخاصة في ظل ضعف القدرات التمويلية الذاتية لأصحاب هذه المؤسسات، غير أن المشاكل المتعلقة بالتمويل لم تقف عائقا أمام لجوئها إليه، وهذا ما يثبت صحة الفرضية الثالثة.
- **الفرضية الخامسة:** الجزائر من الدول التي أولت اهتمام كبير لتنمية وتطوير المؤسسات المصغرة خاصة بعد سنة 2000، ويعتبر الصندوق الوطني للتامين عن البطالة "CNAC "إحد أهم الهياكل التي تعزز بها هذا المسعى، حيث يهدف الى منح قروض مصغرة بالإضافة إلى تغطية قيمة القروض التي تمنحها البنوك التجارية، وهذا بهدف تشجيع هذه الأخيرة على منح الائتمان لتمويل عملية إنشاء المؤسسات المصغرة، وهذا ما يثبت صحة الفرضية الرابعة.

2- نتائج الدراسة:

توصلنا من خلال الدراسة التي قمنا بها إلى مجموعة من النتائج والتي سنقوم بعرضها على النحو التالي:

أ- النتائج النظرية:

- على الرغم من اختلاف وتباين التعاريف المتعلقة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، إلا أنها تتفق في مجملها على أهمية هذا القطاع والدور التنموي الكبير الذي تؤديه على جميع الأصعدة.
- للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة دور كبير في تحسين وتطوير اقتصاديات معظم الدول سواء المتقدمة منها او النامية.
- تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مجموعة من العراقيل والعقبات التي تقف أمام نشاطها ومن أهمها :

- مشكل التمويل.

- للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة تحديات كبيرة من أهمها: ظاهرة العولمة الإقتصادية والتي تسعى إلى جعل السلع والخدمات وعوامل الإنتاج تنتقل بكل حرية عبر أرجاء العالم.
- عمدت الدولة في سعيها إلى تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وذلك بتطبيق البرنامج الوطني لتأهيل هذا القطاع.
- تعتمد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تمويل نشاطها على مصادر داخلية تتمثل في التمويل الذاتي، وأخرى خارجية كالقروض والإعانات.
- يعتبر التمويل حجر الأساس في تطوير وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لذا عمدت الدولة على إنشاء هيئات داعمة لهذا القطاع، وتتمثل في : ANGEM , CNAC , ANSEJ

ب- النتائج التطبيقية:

- يعتبر الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة أداة مثلى لتخفيض نسب البطالة وتوفير التمويل اللازم لمن يرغب في إقامة مشاريع مصغرة كالبناء وغيرها.
- أنشأ الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بحيث يعتمد على تركيبة تمويلية وهي التمويل الثلاثي والتمويل الذاتي.
- بلغ عد الملفات المودعة لدى الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة وكالة المدية خلال الفترة الممتدة من 2004 إلى 2018، 5986ملف.
- بلغ إجمالي عدد الملفات الممولة من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة وكالة المدية خلال الفترة الممتدة من 2004 إلى 2018، 2325ملف أي ما يعادل نسبة % 38.95
- يحظى قطاع النقل بنسبة تمويل أعلى من قبل الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة وكالة المدية ب: 36.55 % هذا لسهولة الاجراءات فيه.
- بلغ إجمالي عدد الملفات الممولة فعليا من طرف البنوك الشركاء لوكالة المدية خلال الفترة الممتدة من

2004 إلى 2018، 3174 ملف، ويحتل بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR، الصدارة في تمويل المؤسسات المصغرة وذلك من خلال تمويل 1058 ملف.

3- التوصيات والإقتراحات:

له على ضوء النتائج المتوصل إليها، ومن أجل تمويل ودعم وإنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يجب على الحكومة توفير المناخ المناسب لهذه المؤسسات لاسيما التمويل المناسب وحتى تقوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بدروها كاملا وعلى أحسن وجه يمكن تقديم بعض الإقتراحات والتوصيات:

- تقديم التسهيلات التمويلية لتلك المؤسسات من قبل كافة البنوك بطريقة سريعة بدون بيروقراطية حتى تتمكن من الإستمرارية في الإنتاج دون إنقطاع ودعوة هذه الأخيرة لتخصيص جزء من قروضها الإجمالية لهذه المؤسسات.
- التعديل في المساهمة الشخصية للمستثمر في صيغة التمويل الثنائي لأنها تمثل عبء كبير على الشباب المفضل لصيغة هذا التمويل.
- تحفيز الشباب خريجي الجامعات والمعاهد على الإستثمار حسب اختصاصهم العلمي والاكاديمي. + التكفل الدائم للسلطات بصيغ مناسبة للشباب المستفيدين من العقارات و المحلات التي تتماشى مع المشاريع المقترحة.
- وضع آليات تعمل على ربط العلاقة وتثمينها بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و مراكز الدراسة.
- التنسيق بين الوكالات المتعلقة بتمويل المشاريع في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و تدعيم اللقاءات الدورية مع جميع البنوك ومتعاملين مع هذه الوكالات.

على الرغم من الجهود التي تبذلها الدولة في مجال تبسيط وتسيير الإجراءات الإدارية بشأن التمويل في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلا أن التغير يتم ببطئ وأكثر ما يحبط المستفدين هو غياب الشفافية وهيمنة البيروقراطية على الإدارات مما يحمل المستفيد تكاليف إضافية وهو ما يدخله في حالة تردد في عملية إتخاذ قرار طلب القرض.

4- آفاق الدراسة:

يعتبر موضوع الدراسة "آليات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر" مجالا واسعا وللبحث فيه أكثر نقترح المواضيع التالية لتكون محور لبحوث مستقبلية:

- ✓ دور الهيئات الداعمة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.
- ✓ تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.
- ✓ مدى مساهمة هيئات الدعم في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.
- ✓ أساليب إنشاء وتطوير التشغيل في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

الكتب:

01- أحمد بوراس، **تمويل المنشآت الإقتصادية**، دار العلوم للنشر و التوزيع-عنابة،2008.
02- إسماعيل عرباجي، **إقتصاد المؤسسة**، الساحة المركزية بن عكنون –الجزائر، 2010.

03-بوخميخم محمد ، **الإقتصادوالمناجمنت**، دار الكتب العلمية للنشر والتوزيع- الجزائر، 2008
04- حمود رابحي، **التسيير المالي والمحاسبي**، نوميديا للنشر والتوزيع، 2007.
05- حنفي علي، **المدخل إلى الإدارة المالية الحديثة**، دار الكتاب الحديث الجزائر، 1428هـ/2008م.

06- خبابه عبد الله، **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، دار الجامعة الجديدة للنشر الإسكندرية مصر،2013.

07- سعيد عبد العزيز عثمان، **دراسات جدوى المشروعات بين النظرية والتطبيق**، الدار الجامعية-كلية التجارة-الإسكندرية-مصر، 2008.

08-شوام بوشامة، **تقييم وإختيارالإستثمارات**، دار الغرب للنشر والتوزيع-وهران، الطبعة الاولى ،2003.
09- طارق الحاج، **مبادئ التمويل**، دار صفاء للطباعة والنشر والتوزيع، طبعة الاولى 2010م/1431هـ.
10- عبد الستار مصطفى الصباح، سعود جايد مشكور العامري، **الإدارة المالية**، دار وائل للنشر الأردن-عمان، الطبعة الثالثة.

11- عبد الغفار حنفي، **الادارة المالية مدخل إتخاذالقرارت**، مؤسسة شباب الجامعة لنشر الاسكندرية مصر 2007.

12- عبد القادر بابا، دارسات **الجدوى وتقييم المشروعات**، مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع، عمان-الأردن، الطبعة الأولى، 2014.

13- قاسم نايف علوان، **إدارة الإستثمار (بين النظرية والتطبيق)**، دار الثقافة للنشر والتوزيع،عمان- الأردن، الطبعة الأولى / الإصدار الأول، 2009.

14- مغربي عبد القادر، ديب سليم، **الإقتصادوالمناجمنت**، دار المعاصرة للنشر والتوزيع-الجزائر، 2008.

15- مفلح عقل، **الإدارة المالية**، مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، 2012.

16- مفلح محمد عقل، **الإدارة المالية والتحليل المالي**، مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع-عمان الأردن،ط2009،1م/1430هـ.

17- ناصر دادي عدون، **إقتصاد المؤسسة**، دار المحمدية الجزائر، الطبعة الثانية، 2011 .

18 - هيثم محمد الزعبي، **الإدارة والتحليل المالي**، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع-عمان- الأردن،1421هـ/2000م.

19-أحمد حلمي جمعة وآخرون، **أساسيات المحاسبة في شركات المساهمة**، دار الصفاء للنشر والتوزيع- عمان، الطبعة الأولى ،2010م/1431هـ.

20-غول فرحات، **الوجيز في اقتصاد المؤسسة**، دار الخلدونية الجزائر، الطبعة الأولى، 1429هـ/2008م.

21-كمال الدين مصطفى الدهراوي وآخرون، **المحاسبة في شركات الأموال**، المكتب الجامعي الحديث جامعة الإسكندرية –مصر،2011

الرسائل الجامعية:

22-العايب ياسين، **إشكالية تمويل المؤسسات الإقتصادية**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم الإقتصادية، فرع الإقتصاد المالي، جامعة منتوري قسنطينة،2011/2010

23 -قريشي محمد الصغير، **واقع مراقبة التسيير في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، تخصص إدارة الأعمال، جامعة قاصدي مرباح-ورقلة،2013/2012

24-مكاحلية محي الدين،**تعزيز القدرة التنافسية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة لتحقيق التنمية المحلية**، أطروحة دكتوراه مقدمة لنيل شهادة دكتوراه نظام جديد(L.M.D)، تخصص تجارة دولية وتنمية مستدامة، جامعة 08ماي 1945 -قالمة،2015/2014

25- هالم سليمة، **هيئات الدعم والتمويل و دورها في تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه الطور الثالث في العلوم الإقتصادية ، تخصص إقتصاديات إدارة الأعمال، جامعة محمد خيضر (بسكرة)،2017/2016

26- يوسف حميدي، **مستقبل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية في ظل العولمة**، أطروحة مقدمة صمن متطلبات الحصول على شهادة دكتوراه في العلوم الإقتصادية، فرع التحليل الإقتصادي ،جامعة الجزائر،2008/2007

27- سلطاني محمد رشدي، **التسيير الإستراتيجي في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر: واقعه، أهميته و شروط تطبيقه**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير، تخصص علوم تجارية، جامعة محمد بوضياف بالمسيلة،2007/2006،

28 - سمير هربان، **صيغ و أساليب التمويل بالمشاركة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتحقيق التنمية المستدامة**، أطروحة لنيل شهادة الماجيستير، تخصص إقتصاددولي،جامعة فرحات عباس سطيف،2015/2014

29- شعيب آتشي، **واقع وآفاق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر في ظل الشراكة الأوروجزائرية**،مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماجيستير في العلوم الأقتصادية، فرع تحليل إقتصادي، جامعة الجزائر،2008/2007

30 - عبد القادر رقراق، **متطلبات تاهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في ظل التحولات الإقتصادية الراهنة**، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الإقتصادية ، تخصص إقتصاد دولي، جامعة وهران،2010/2009

31-لوكاديرمالحة،**دور البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**،مذكرة لنيل شهادة الماجيستير تخصص قانون التنمية الوطنية، ،جامعة مولود معمري-تيزي وزو ،2012/2011

32-زويتة محمد صالح، **أثر التغيرات الإقتصادية على ترقية قطاع المؤسسات الصغيرة في الجزائر**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير ،تخصص نقود ومالية، جامعة الجزائر،2007/2006

33- زمور فاطمة، **أثر التمويل على تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في والمتوسطة في الجزائر**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم الإقتصادية، تخصص تأمينات وبنوك، جامعة الجيلالي بونعامة بخميس مليانة، 2016/2015

34- مودع وردة، **آليات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، مذكرة لنيل شهادة ماستر في العلوم الإقتصادية، تخصص مالية ونقود، جامعة محمد خيضر –بسكرة،2016/2015

المجلات:

35-آيت عيسى ،**المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر** – أفاق وقيود، مجلة إقتصاديات شمال إفريقيا- العدد 6، 2005

الملحق 1

وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي
Ministère du Travail, de l'Emploi et de la Sécurité Sociale
الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة
Caisse Nationale D'assurance Chômage

Dispositif CNAC de soutien à la création et à l'extension d'activités
Par les chômeurs promoteurs âgés de 30 à 50 ans

Agence Régionale :
Agence de Wilaya de :
Antenne:

Fiche d'identification
du chômeur promoteur

Annexe n°01

Espace photo

Qualité : Cochez la case correspondante

- Gérant ☐
- Associé ☐

Numéro de l'acte de naissance

Je, soussigné(e) :

Nom(s) :

Prénom(s) :

Nom de jeune fille :.....

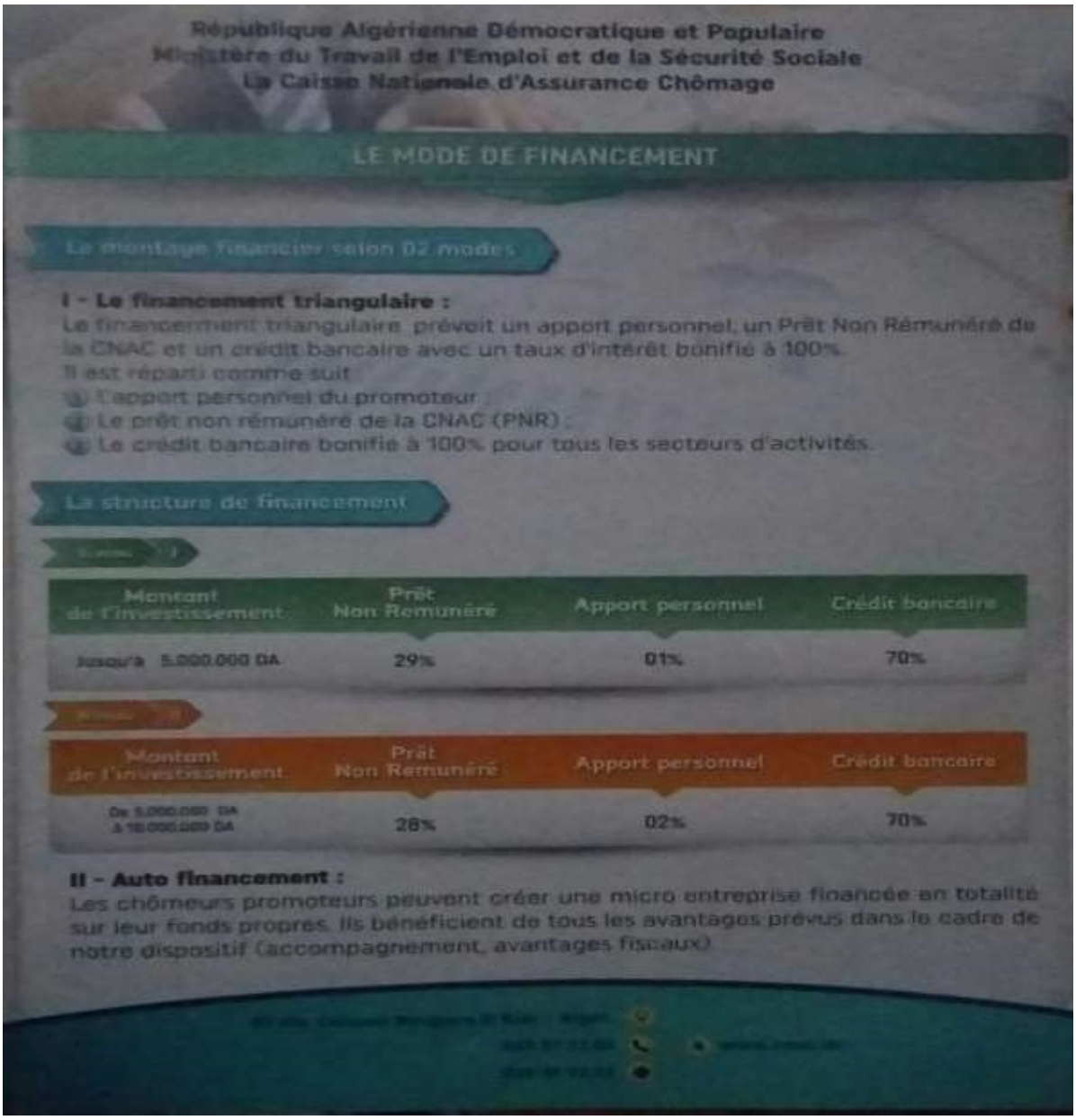
Fils/fille de :(prénom du père).....et de (Nom(s), prénom(s) de la mère).....

Date de naissance :

Page 1 sur 6 Fiche d'identification du chômeur promoteur CNAC

المصدر. مقدم من طرف
cnan

الملحق2



République Algérienne Démocratique et Populaire
Ministère du Travail de l'Emploi et de la Sécurité Sociale
La Caisse Nationale d'Assurance Chômage

LE MODE DE FINANCEMENT

Le montage financier selon 02 modes

I - Le financement triangulaire :
Le financement triangulaire prévoit un apport personnel, un Prêt Non Rémunéré de la CNAC et un crédit bancaire avec un taux d'intérêt bonifié à 100%.
Il est réparti comme suit :
- L'apport personnel du promoteur ;
- Le prêt non rémunéré de la CNAC (PNR) ;
- Le crédit bancaire bonifié à 100% pour tous les secteurs d'activités.

La structure de financement

Montant de l'investissement	Prêt Non Remunéré	Apport personnel	Crédit bancaire
Jusqu'à 5.000.000 DA	29%	01%	70%

Montant de l'investissement	Prêt Non Remunéré	Apport personnel	Crédit bancaire
De 5.000.000 DA à 10.000.000 DA	28%	02%	70%

II - Auto financement :
Les chômeurs promoteurs peuvent créer une micro entreprise financée en totalité sur leur fonds propres. Ils bénéficient de tous les avantages prévus dans le cadre de notre dispositif (accompagnement, avantages fiscaux)

المصدر. مقدم من طرف
cnan

الملحق 3

- Tableau d'amortissement de crédit bancaire

Montant du crédit	5 320 000,00
Durée du crédit	8
Taux de crédit bancaire	5,25%
Taux de bonification	100,0%
Différé de remboursement	3

Rubrique	ANNEE 1	ANNEE 2	ANNEE 3	ANNEE 4	ANNEE 5	ANNEE 6	ANNEE 7	ANNEE 8
Principal	0,00	0,00	0,00	1 064 000,00	1 064 000,00	1 064 000,00	1 064 000,00	1 064 000,00
Reste à rembourser	5 320 000,00	5 320 000,00	5 320 000,00	4 256 000,00	3 192 000,00	2 128 000,00	1 064 000,00	0,00
Intérêt Bancaire	279 300,00	319 200,00	319 200,00	319 200,00	263 340,00	207 480,00	151 620,00	95 760,00
Intérêt Bancaire Bonifiés	279 300,00	319 200,00	319 200,00	319 200,00	263 340,00	207 480,00	151 620,00	95 760,00
Intérêts à payer	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Cotisation au FCM	**18 620,00**	**18 620,00**	**18 620,00**	**14 896,00**	**11 172,00**	**7 448,00**	**3 724,00**	
Cotisation à verser	93 100,00							

المصدر. مقدم من طرف
cnan

الملحق 4

TABLEAU DES COMPTES DU RESULTATS DE LA PREMIERE ANNEE

DESIGNATION	ANNEE 1	ANNEE 2	ANNEE 3	ANNEE4	ANNEE 5	ANNEE 6	ANNEE 7	ANNEE 8
Ventes marchandises	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Marchandises consommées	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Marge brute	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Production vendue	7 912 849,34	8 308 491,81	8 723 916,40	9 160 112,22	9 618 117,83	10 099 023,72	10 603 974,91	11 134 173,65
Production stockée	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Matière et fournitures consom.	2 145 934,36	2 188 853,00	2 254 518,60	2 344 699,30	2 461 934,30	2 585 031,00	2 714 282,60	2 849 996,70
Services	603 544,04	633 721,24	665 407,30	698 677,67	733 611,55	770 292,13	808 806,73	849 247,07
Valeur ajoutée	5 163 370,95	5 485 917,57	5 803 990,50	6 116 735,25	6 422 571,98	6 743 700,59	7 080 885,57	7 434 929,88
produits divers	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Frais de personnel	720 000,00	734 400,00	749 088,00	764 069,76	779 351,16	794 938,18	810 836,94	827 053,68
Impôts et taxes	169 685,56	177 826,98	186 368,61	195 330,34	204 733,01	214 598,54	224 949,93	235 811,31
Frais financiers	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Frais divers	124 372,91	126 860,37	129 397,58	131 985,53	134 625,24	134 625,24	134 625,24	134 625,24
Dotations aux amortissements	773 470,32	773 470,32	773 470,32	773 470,32	773 470,32	773 470,32	773 470,32	773 470,32
Poroduits hors exploitation	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Transport	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
asiranse	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
IBS / IRG	641 410,01	697 938,38	753 476,54	807 857,07	860 774,53	916 952,98	976 030,60	1 038 154,17

المصدر. مقدم من طرف
cnan

الملحق 5

- Structure de Financement

Rubrique	Taux Participation	Montant
- Apport Personnel	2%	152 000,00
- Prêts CNAC:		
* PNR (Triangulaire)	28%	2 128 000,00
* PNR VA (ou)		0,00
* PNR LO (ou)		0,00
* PNR CG		0,00
- Crédit Bancaire	70%	5 320 000,00
TOTAL	100%	7 600 000,00

المصدر. مقدم من طرف
cnan